

الجمهورية اللبنانية

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

دراسة

حول

ibiliّة وزارة الشؤون الاجتماعية

بإشراف

معالي وزير الدولة لشؤون الإصلاح الإداري

الأستاذ أنور محمد الخليل

دراسة

حول

هيكلية وزارة الشؤون الإجتماعية

معالي وزير الدولة لشؤون الاصلاح الاداري

الموضوع: دراسة تنظيمية شاملة تتناول هيكليه ومهام و ملاك

وزارة الشؤون الاجتماعية

المرجع: قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ١٩٩٤/٣/٧

والقرارات اللاحقة به.

مقدمة

أولاً: في طبيعة المهمة:

ضمن إطار تكليف مجلس الوزراء لمعالى وزير الدولة لشؤون الاصلاح الاداري بموجب قرارات مجلس الوزراء المبنية اعلاه باجراء دراسة تتعلق باعادة تنظيم مختلف الوزارات والادارات العامة وإعادة تأهيلها، طلب من فريق العمل المؤلف من السادة حسان هاشم، فاروق قبلان - على الاحمر - منذر الخطيب إعداد الدراسة المطلوبة وفقا لخطة عمل تعتمد المنهجية التالية:

- ١- الوضع الراهن للوزارة: الاهداف والمهام الكبرى للوزارة مع توزيع المهام على الوحدات والمخطط التنظيمي الشامل.
- ٢- الاشكالات والصعوبات التي تواجه عمل الوزارة
- ٣- التوصيات والملالك المقترح

ثانياً: في طريقة العمل المتبعة:

باشر فريق العمل مهمته بالاجتماع مع مدير عام وزارة الشؤون الاجتماعية حيث تم تقييم اعمال الوزارة وأهدافها بشكل شامل، مع ابداء بعض الملاحظات في هذا الشأن.

تم بعد ذلك توزيع استمرارات تتعلق بالاوضاع الوظيفية والمهام العائدة لكافة موظفي الوزارة، مع استمرارات خاصة لرؤساء المصالح لديها تتضمن اسئلة محددة تتعلق بالاوضاع التفصيلية لهذه المصالح والاشكالات التي تعاني منها، ومقترحات تفعيل العمل...

وبعدما تم استلام معظم هذه الاستمرارات، وبعد الاجتماعات مع كافة رؤساء المصالح في الوزارة ومناقشة دقائق الامور معهم، وبعد التداول مع الخبير السيد Aquilina في المقترنات المتعلقة بهيكلية ومهام وزارة الشؤون الاجتماعية بشكل خاص. نرفع اليكم هذا التقرير آملين أن تكون قد ساهمنا بتسلیط الضوء على أبرز الاشكالات التي تعاني منها الوزارة وسبل معالجتها، وننوه في هذا المجال بكلة الذين آذروا اللجنة في سبيل انجاز هذا التقرير سواء من موظفي الوزارة الشؤون الاجتماعية أو من خارجها.

تصميم التقرير

المقدمة:

القسم الأول: في الوضع الراهن للوزارة

- ١ الاهداف
- ٢ الوحدات
 - ١-٢ الادارة المركزية
 - ٢-٢ الوحدات الاقليمية
 - ٣-٢ مراكز الخدمات الإنمائية
- ٣ المهام

القسم الثاني: تحليل الوضع الراهن وتحديد الاشكالات التي تعرّض سير العمل:

- ١ عدم ملائمة البناء الذي تشغله الوزارة
- ٢ النقص في المفروشات والتجهيزات.
- ٣ تشابك الصالحيات.
- ٤ ١-٣: ضمن وحدات الوزارة
- ٥ ٢-٣: بين الوزارة وغيرها من الوزارات والمؤسسات.
- ٦ العوائق المتعلقة بملك الوزارة.
- ٧ طرق الإنفاق ووسائله.
- ٨ عدم وضوح العلاقة بين وحدات الوزارة والهيئات المرتبطة بها.
- ٩ عدم تحديد مهام للمصالح في الوزارة.
- ١٠ عدم توفير الخطط والبرامج المستقبلية، وافتقار الوزارة لعمليات التأليل.

القسم الثالث
في المقررات:

أولاً: في الخطوط الرئيسية للهيكلية المقترنة.

ثانياً: الهيكلية المقترنة:

- أ- الرسم البياني للهيكلية الشاملة المقترنة.
- ب- الرسم البياني للهيكلية التفصيلية.
- ج- في صلاحيات ومهام المصالح المقترنة.

خاتمة:

بيان بالملحق المرفق:

- ١- الهيكلية الحالية لوزارة الشؤون الاجتماعية.
- ٢- أوضاع المالك الحالي لوزارة (المراكز، المشغولة، الشاغرة)
- ٣- جدول باعداد وانواع الجمعيات والهيئات الاهلية المتعاقدة مع الوزارة.
- ٤- جدول باسماء البلدان والقرى التي انشأت الوزارة فيها مراكز خدمات مختلفة.

القسم الاول:

الوضع الراهن

أهداف الوزارة: مهامها - هيكليتها وملائتها:

إن وزارة الشؤون الاجتماعية في وضعها الراهن هي نتيجة لتعديلات تشريعية وتنظيمية طرأت على كل من مصلحة الانعاش الاجتماعي المحدثة بموجب المرسوم الاشتراكي رقم ١٥٥ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢، وعلى وزارة الصحة العامة، ووزارة العمل أهم هذه التعديلات ما يلي:

- المرسوم الاشتراكي رقم ٩١ تاريخ ١٩٨٣/٩/١٦ المتعلق بدمج ملاك مصلحة الانعاش الاجتماعي وجعلها مديرية عامة للشؤون الاجتماعية، وملالي دائري حماية العائلة والجمعيات، وحماية الاحداث المحددين بالمرسوم رقم ٨٢٥٣ تاريخ ١٩٦١/١٢/٣٠ وتعديلاته (تنظيم وزارة العمل) في الملاك الدائم لوزارة الصحة العامة وتعديل تسميتها الى وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية.
- القانون رقم ٨٤/١ تاريخ ٨٤/٦/١٣ (قانون موازنة عام ٨٤) المتعلق بتمديد العمل بأنظمة مصلحة الانعاش الاجتماعي لحين صدور المراسيم التطبيقية.
- المرسوم رقم ٢٢٧ تاريخ ١٩٩٠/٥/٨ المتعلق بالنصوص التطبيقية لدمج مصلحة الانعاش الاجتماعي - التي أصبحت مديرية عامة للشؤون الاجتماعية في وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية، والذي جعل دائري حماية العائلة والجمعيات، وحماية الاحداث، وحدتين في مصلحة الخدمات الاجتماعية في المديرية العامة للشؤون الاجتماعية.
- المرسوم رقم ٤١٢ تاريخ ١٩٩٠/٧/٢٨ المتعلق بالحاق موظفي ومستخدمي مصلحة الانعاش الاجتماعي بالمديرية العامة للشؤون الاجتماعية.

- القانون رقم ٢١٢ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ المتعلق بأحداث وزارة الشؤون الاجتماعية الذي نصت المادة الخامسة منه على أن: "تفصل المديرية العامة للشؤون الاجتماعية عن وزارة الصحة والشأن الاجتماعي وتلحق بوزارة الشأن الاجتماعي، أجهزتها وملائكتها كافة..."

- القانون رقم ٣٢٧ تاريخ ١٩٩٤/٥/١٨ الذي تضمن الغاء نص المادة ٢ والبند ٢ من المادة ٥ من القانون رقم ٢١٢ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ وابدلا بنصيin جديدين.

- المرسوم رقم ٥٧٣٤ تاريخ ١٩٩٤/٩/٢٩ المتعلق بتنظيم وزارة الشأن الاجتماعي والذي الغى المرسوم رقم ٣١٢٢ تاريخ ٦٠/١/٢٣ والمرسوم رقم ١٣٨٧٠ تاريخ ٨٣/٩/١٨، والمرسوم رقم ٢٢٧ تاريخ ١٩٩٠/٥/٨.

الاهداف:

إن دراسة النصوص النافذة تبين اهداف وزارة الشأن الاجتماعي على النحو التالي:

- وضع خطة انماء اجتماعي للبلاد ومراقبة تطبيقها.
- تنفيذ المشاريع الاجتماعية التي تتولاها الدولة بمفردها.
- تقديم المساعدات للمشاريع الاجتماعية القائمة والمساهمة في تحقيق مشاريع اجتماعية جديدة، وذلك وفقا للمبادئ والأنظمة التي تضعها الوزارة.
- الرعاية والاهتمام بشؤون المعوقين والإيتام والمؤسسات المعنية بهم والاحاديث المنحرفين والمساجين، والاسرة، وبالنشاطات الحرفية وخاصة الريفية منها والعمل على تطويرها.
- معالجة النتائج الاجتماعية للحرب بما فيها الرعاية الاجتماعية لذوي الضحايا والجرحى، ولأسر شهداء الاعتداءات الاسرائيلية والمعتقلين في سجون العدو.
- رصد التحركات السكانية وأسبابها وتنظيم جهود الدولة والتنسيق مع القطاع الأهلي في هذا المضمار.
- الاهتمام بالحالات الطارئة التي تستوجب الاسعاف الاجتماعي والاغاثة.

- وضع برامج التأهيل والتدريب الاجتماعي والشراف على تفديها.
- اقتراح منح المؤسسات الاجتماعية والجمعيات الخيرية صفة المنفعة العامة والشهر على التزامها بها.
- المشاركة في تنظيم حملات مكافحة الادمان على جميع المستويات.

وتراقب الوزارة المؤسسات الاجتماعية التي تقوم بخدمات اجتماعية ولا تتroxى الربح ومنها دور العجزة وذوي العاھات ودور الايتام والفنانات المحتاجة، والمراکز الصھيۃ الاجتماعیة وسائل المؤسسات المماثلة التي ترعاها الطوائف والجمعيات الخيرية والهيئات المعترف بها والافراد الذين يعملون في الحقل الاجتماعی.

ولتحقيق هذه الاهداف انشئت في الوزارة الوحدات التالية:

٢ - الوحدات الادارة المركزية:

إن الادارة المركزية في المديرية العامة للشؤون الاجتماعیة تتتألف من:

- مصلحة الديوان
- مصلحة التخطيط والبحوث
- مصلحة المحاسبة
- مصلحة الخدمات الانمائية
- مديرية الخدمات الاجتماعیة وتضم:
 - مصلحة شؤون المعوقين
 - مصلحة الرعاية الاجتماعیة
 - مصلحة الجمعيات والهيئات الاهلية
 - مصلحة الشؤون الاسرية
- مديرية التنمية الاجتماعیة وتضم:
 - مصلحة التنمية الاجتماعیة
 - مصلحة الحرف والصناعات اليدوية

٢-٢ الوحدات الاقليمية:

- دائرة للشؤون الاجتماعية في كل محافظة، باستثناء محافظة بيروت.
- قسم للشؤون الاجتماعية في مركز كل قضاء، باستثناء مركز المحافظة.

٣-٢ مراكز الخدمات الانمائية:

هي مشاريع اجتماعية منبثقه عن الوزارة وترتبط مباشرة بمصلحة الخدمات الانمائية، وتسق نشاطاتها مع مختلف الاجهزه المختصة في الوزارة.

ويبين الملحق رقم (١) المرفق الهيكليه الحاليه لوزارة الشؤون الاجتماعية.

٣- المهام:

وزعت المهام على وحدات الوزارة بموجب المرسوم رقم ٥٧٣٤ تاريخ ٢٩/٩/١٩٩٤ وفقاً لما يلي:

- مصلحة الديوان:

تتولى مصلحة ديوان المديرية العامة للشؤون الاجتماعية المهام والصلاحيات التي تتيطها بها القوانين والأنظمة المرعية الاجراء، ولاسيما المادة ٥ من المرسوم الاشتراطي رقم ١١١ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته، والمادة ٢ من المرسوم التنظيمي رقم ٢٨٩ تاريخ ١٢/١٢/١٩٥٩ وتعديلاته (١)، المتعلق بتحديد شروط تطبيق بعض احكام المرسوم الاشتراطي المذكور آنفاً، والحقت بها الوحدات التالية:

- دائرة امانة السر والمحفوظات.
- دائرة الدراسات القانونية.
- دائرة الشؤون الادارية.
- دائرة العلاقات العامة والمؤتمرات.

- دائرة امانة السر والمحفوظات وتتولى:

- تأمين تسجيل وتوزيع ودراسة البريد الصادر والوارد وتحضير الكتب والمراسلات اللازمة بشانه لعرضه على رئيس مصلحة الديوان ومنه على المدير العام.

- ادارة شؤون المكتبة وتأمين النشرات والكتب الى مختلف الوحدات.
- شؤون المحفوظات.

- دائرة الدراسات القانونية، وتتولى:

- وضع الاتفاقيات والاشتراك مع الوحدات المختصة في وضع مشاريع النصوص الشرعية والتنظيمية بصياغتها النهائية.
- تقديم المشورة والدراسات القانونية للوحدات المختصة عند الاقتضاء، والاهتمام بالدعوى وابداء الرأي في عقود المصالحات من الناحية القانونية.

- دائرة الشؤون الإدارية، وتتولى:

- تحضير مشروع موازنة الوزارة ومشاريع فتح الاعتمادات ونقلها وتدويرها ومشاريع السلف وملاحقة تسديدها.
- شؤون الموظفين ووظائفهم الذاتية، وتأمين أعمال الاستكتاب، والتحرير، والإستساخ، وتوزيع المخابرات.
- تأمين شؤون اللوازم والمواد ومسك حساب خاص بها ومسك سجل بالموجودات الثابتة وشئون المباني والعناية بها، واجراء عمليات التسلم والتسليم.
- تحضير مشاريع الاتفاقيات الإدارية والمرجعات والشكاوى.

(١) تجدر الاشارة هنا الى أن انشاء مصلحة للمحاسبة في ملك وزارة العمل والشؤون الاجتماعية أدى الى ايلاء هذه المصلحة قسما لا بأس به من الصلاحيات التي تعود تقليديا للديوان.

- دائرة العلاقات العامة والمؤتمرات، وتنولى:

- إعداد وتأمين وسائل الاتصال فيما بين المنظمات الدولية والإقليمية والعربية والمحليّة والوحدات المختصة في الوزارة وخارجها وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية الاجراء.
- التنسيق مع الوحدات المختصة في الوزارة على اعداد المواد وتأمين الوسائل الاعلامية الهدافه والعمل على تعميمها ونشرها، ووضع مشاريع التصاريح والبيانات والاعلانات ذات العلاقة بنشاط الوزارة.
- الاهتمام بشؤون المؤتمرات الخاصة بالوزارة.
- تأمين الترجمة، والعمل على اصدار مجلة "الشأن الاجتماعي".

اما توزيع العاملين على الفئات في هذه المصلحة فهو كما يلي:

المشغل	الملحوظ	الفئة
١	١	الفئة الثانية
-	٦	الفئة الثالثة
٥	١٧	الفئة الرابعة
٢	١١	الفئة الخامسة
<hr/>		
٨	٣٥	

- مصلحة التخطيط والبحوث، والحقت بها الوحدات التالية:

- دائرة التخطيط والبرامج
- دائرة الاحصاء والمعلوماتية
- دائرة التدريب الاجتماعي
- دائرة السكان

- دائرة التخطيط والبرامج، وتنولى

- إجراء الدراسات والبحوث الاجتماعية التي تساعده على تحديد حاجات السكان الاجتماعية وسلم أولوياتها، ورؤيا العمل الاجتماعي من جوانبه المختلفة، بالتعاون مع المؤسسات والمعاهد العلمية الرسمية والخاصة.

- وضع الخطط والبرامج الانمائية والمهل الزمنية لتنفيذها واقتراح مشاريع الموازنات الازمة لها في ضوء الاحصاءات المتوفرة وال حاجات المطلوبة.
- وضع الدراسات الفنية للمشاريع والاشراف الفني عليها ودراسة الجدوى الاقتصادية والاجتماعية لمختلف مشاريع الوزارة ووضع التقارير الدورية عن سير العمل فيها والقيام باستلامها النهائي، وتقييمها بهدف التحقق من تطابقها مع الاهداف المتداولة من تنفيذها.

- دائرة الاحصاء والمعطوماتية، وتتولى:

- اجراء مسح شامل لل حاجات الاجتماعية والاقتصادية والمتطلبات.
- اعداد الملفات الفنية للقيام بالاحصاءات الازمة والنمذج الموحدة لاستخدامها في الدراسات المطلوبة، وم肯نة الاعمال والنشاطات والمعلومات المتوفرة لدى الوزارة وبرمجتها واستخراج جداول لها بواسطة الحاسب الالكتروني.
- وضع التقرير السنوي حول نشاطات وانجازات الوزارة في جميع الحقول بالتنسيق مع مختلف الوحدات الادارية المختصة.

- دائرة التدريب الاجتماعي، وتتولى:

- تحديد المتطلبات التدريبية الازمة لجميع العاملين في القطاع الاجتماعي الرسمي والخاص.
- العمل على تصنيف وتوسيف الوظائف الاجتماعية.
- التعاون والتنسيق مع مركز التدريب الاجتماعي، ومع المؤسسات المحلية والمعاهد العلمية والمنظمات الدولية والاقليمية، لتحقيق المتطلبات التدريبية وتنفيذها وتأمين الاعتمادات الازمة لها وفقا للقوانين والأنظمة المرعية الاجراء.

- دائرة السكان، وتنتولى:

- الاهتمام بالقضايا السكانية، وتنسيق العلاقة مع الجهات الرسمية والاهلية المهمة بهذا الموضوع لتوحيد المواقف، واقتراح حملات التوعية والتنفيذ في هذا الاطار.
- رصد التحركات السكانية والتغيرات الديمغرافية، واقتراح النماذج والسجلات التي تمكن من متابعتها.
- تحليل الظاهرات السكانية واقتراح السياسة الملائمة لها.

اما توزيع العاملين على الفئات في هذه المصلحة فهو كما يلي:

<u>العدد المشغول</u>	<u>العدد الملحوظ</u>	<u>الفئة</u>
٤	٥	فئة ثانية
٣	٢٨	فئةثالثة
-	١٩	فئة رابعة
-	١	فئة خامسة
٧	٥٣	

- مصلحة المحاسبة، والحقت بها الوحدات التالية:

- دائرة المحاسبة الادارية
- دائرة محاسبة المشاريع المشتركة
- دائرة محاسبة الخدمات الانمائية

- دائرة المحاسبة الادارية، وتنتولى:

- تحضير وتأمين جداول دفع الرواتب والاجور والتعويضات للعاملين في الوزارة ومتابعة اوضاعهم المالية، وتسجيل الاجراء والمعاقدين في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

- تحضير مشاريع حجز وتصفيه النفقات في الوزارة، ومسك سجل خاص لكل من النفقات المصفاة والمصروفة.

- اعداد مشروع قطع الحساب السنوي للوزارة.

- **دائرة محاسبة المشاريع المشتركة**، وتتولى:

- تقديم المعلومات اللازمة لتحضير الاعتمادات العائدة لباب الوزارة من مشروع الموارنة العامة.

- الاهتمام بجميع شؤون العاملين في اللجان المشتركة.

- مسک دفاتر يومية عامة، وسجل الخزينة، وحساب الموارنة على اساس القيد المزدوج لكل من المشاريع المشتركة.

- الاهتمام بتتأمين صرف مخصصات المشاريع المشتركة من قبل وزارة المالية، وتصفيه وصرف واصدار بيانات و اوامر الدفع للنفقات المتربعة على هذه المشاريع الى اصحاب الحقوق.

- تحصيل جميع انواع واردات المشاريع المشتركة.

- **دائرة محاسبة الخدمات الانمائية**، وتتولى:

- تقديم المعلومات اللازمة لتحضير الاعتمادات العائدة لباب الوزارة في مشروع الموارنة العامة.

- الاهتمام بجميع شؤون العاملين من الناحية المالية في مراكز الخدمات الانمائية.

- تحصيل جميع انواع واردات المراكز وابداعها في المصادر.

- مسک حساب لكل مركز على اساس القيد المزدوج ومن ضمنه حساب المصرف.

- تصفيه وصرف النفقات المتربعة على المراكز واصدار الشيكات العائدة لها.

- تحضير قطع حساب لكل مركز في نهاية السنة المالية وضمن المهل المحددة من الادارة.

اما توزيع العاملين على الفئات فهو كما يلى:

<u>الموجود</u>	<u>الملحوظ</u>	<u>الفئة</u>
١	١	الفئة الثانية
-	٣	الفئة الثالثة
٨	١٣	الفئة الرابعة
١	١	الفئة الخامسة
<hr/> ١٠		<hr/> ١٨

- **مصلحة الخدمات الامامية**، والحق بها الوحدات التالية:

- دائرة شؤون المراكز
- دائرة التجهيز وشئون العاملين

- **دائرة شؤون المراكز**، وتتولى:

- اقتراح شروط انشاء المراكز الانمائية المنبثقة عن الوزارة وفروعها وفقا للاصول المحددة في المرسوم التنظيمي لهذه الوزارة.
- اقتراح انظمة، وملالات هذه المراكز، والتجهيزات الازمة لها، والاشراف الاداري عليها.
- اقتراح برامج تدريب وتأهيل العاملين في هذه المراكز، والبرامج السنوية لها.

- **دائرة التجهيز وشئون العاملين**، وتتولى:

- توحيد وتأمين التجهيزات واللوازم والادوات للمراكمز والمشاريع المنبثقة عن الوزارة.
- تأمين اعمال الصيانة لهذه المراكز والمشاريع.
- تنظيم سجل بمحاذات كل مركز.
- تنظيم ملف لكل من العاملين في كل مركز ومتابعة كل ما يستجد من تغيرات على اوضاعهم.
- تحضير القرارات والمذكرات والتعاميم المتعلقة بهذه المراكز.

اما توزيع العاملين على الفئات في هذه المصلحة فهو كما يلى:

<u>العدد المشغول</u>	<u>العدد الملحوظ</u>	<u>الفئة</u>
١	١	فئة ثانية
١	١٤	فئةثالثة
-	١٥	فئة رابعة
-	١	فئة خامسة
٢	٣١	

- مديرية الخدمات الاجتماعية، والحقت بها اربع مصالح:

- مصلحة شؤون المعوقين
- مصلحة الرعاية الاجتماعية
- مصلحة الجمعيات والهيئات الاهلية
- مصلحة الشؤون الاسرية

- مصلحة شؤون المعوقين، والحقت بها الوحدات التالية:

- دائرة الرعاية المتخصصة
- دائرة المؤسسات المتخصصة
- دائرة التشغيل والاستخدام

- دائرة الرعاية المتخصصة، وتتولى:

- اقتراح شروط الرعاية
- استقبال طلبات الرعاية المتخصصة، وحالتها الى المركز النموذجي للمعوقين لاقتراح الخدمة المناسبة لكل حالة، واقتراح المؤسسة المتخصصة لها.
- متابعة حالة المعوق في المؤسسة واقتراح انهاء مدة الرعاية والتأهيل
- مسک سجلات خاصة بالمعوقين تتناول:
- المؤسسات المتعاقدة مع الوزارة، واسماء المعوقين الملحقين بها، وقرارات الحاكم بها.

- ملفاتهم الطبية والنفسية والاجتماعية والعقلية والتطورات التي تطرأ عليها.
- تصنيف ملفات المعوقين، بالاستناد إلى نوع الاعاقة، واعداد مشاريع قرارات الرعاية بالاستناد إلى المراكز الشاغرة وحسب الأفضلية بالنظر إلى الحالة الاجتماعية.

- دائرة المؤسسات المتخصصة، وتتولى:

- اقتراح الشروط والمواصفات الفنية الواجب توفرها في المؤسسات المتخصصة للإعاقات.
- اقتراح التعاقد مع المؤسسات المتخصصة والجمعيات الأهلية التي تتتوفر فيها الشروط، وتحضير العقود التموذجية في هذا الشأن (عقود رعاية)، (عقود مشتركة)، وتنظيم وحفظ الملفات الخاصة بها، ومراقبة تنفيذ هذه العقود وفقاً لنظام وأصول مراقبة الرعاية المتخصصة المحددة من قبل الوزارة.
- مسح سجلات رسمية بالمؤسسات المتعاقدة مع الوزارة تدون فيها أسماء المستفيدين الملحقين بها وقرارات الحاقهم، ومراقبة دخول وخروج هؤلاء المستفيدين إلى هذه المؤسسات.
- استلام وتوثيق فوائير المؤسسات والنظر في مدى انطباقها على السجلات.

- دائرة التشغيل والاستخدام، وتتولى:

- العمل على تنظيم ملف لكل معوق يتضمن المعلومات الكاملة عن وضعه التعليمي وقدراته للتأهيل والتشغيل، وعن كامل شؤونه الذاتية.
- وضع سجل بالمؤسسات التي تعنى بالتأهيل والتدريب المهني للمعوقين، وبأنواع المهن التي تدرب عليها، وعدد المتخريجين من كل مهنة سنوياً.
- قبول طلبات الاستخدام لطالبي العمل من المعوقين، ومتابعة المستفيدين بعد التأهيل المهني لاجداد عمل لهم، والاتصال بالادارات والمؤسسات العامة والخاصة لاعطاء الأفضلية في التوظيف للمعوقين بحسب المؤهلات المطلوبة.
- التشجيع والمساعدة على إنشاء مشاغل محمية للمعوقين غير المؤهلين لدخول العمل العادي ومتابعتها.
- متابعة دراسة أنواع المهن التي تتلاءم مع أنواع الإعاقة.

- مصلحة الرعاية الاجتماعية، والحقت بها الوحدات التالية:

- دائرة الرعاية الاجتماعية
- دائرة مؤسسات الرعاية الاجتماعية
- دائرة حماية الأحداث
- دائرة الرعاية الاجتماعية المتخصصة

- دائرة الرعاية الاجتماعية، وتتولى:

- اقتراح نظام خاص للرعاية الاجتماعية يحدد الشروط والمواصفات الواجب توفرها لدى المستفيدين من الرعاية الاجتماعية.
- درس اوضاع الاولاد القصر لاسر الموظفين الذين قضوا في الخدمة لتأمين مساعدتهم وفقا لاحكام نظام الرعاية الاجتماعية.
- الاهتمام بالحالات الطارئة التي تستوجب الاسعاف الاجتماعي والاغاثة.
- استلام طلبات الرعاية، واجراء البحث الاجتماعي لكل طالب، وتحضير قرارات الرعاية الاجتماعية وتنفيذها، أو تقديم الاقتراحات الملائمة لها وفقا لاحكام نظام الرعاية الاجتماعية.
- تنظيم سجلات للمؤسسات الرعائية وللمستفيدين منها، واستلام وتدقيق الفوائير العائدة لها.

- دائرة مؤسسات الرعاية الاجتماعية، وتتولى:

- اقتراح المواصفات الواجب توفرها في المؤسسة الرعائية، واقتراح العقود النموذجية للرعاية الاجتماعية واصول الرقابة عليها.
- استلام طلبات التعاقد للمؤسسات الرعائية الاجتماعية وابداء الرأي بها.
- زيارة مؤسسات الرعاية الاجتماعية، ومراقبة سير العمل فيها، والمشاركة في اشراف على الامتحانات النظرية والمهنية فيها، وتأمين المراقبة المالية عليها.
- المساهمة في تحديد الاحتياجات التدريبية والتأهيلية للعاملين في هذه المؤسسات.

- دائرة حماية الاحداث، وتتولى:

- اقتراح الخطط والبرامج ومشاريع القوانين والانظمة لمعالجة مشاكل انحراف الاحداث.
- تشجيع انشاء المؤسسات والمراکز لاستقبال الاحداث المنحرفين وتدريبهم وتأهيلهم، وتعليمهم، والمساهمة معهم لتحقيق هذه الاهداف، والتسيير مع الادارات العامة والمؤسسات والمنظمات المحلية والدولية المختصة للعناية بالاحداث ورعايتهم، والتعاون مع المؤسسات التربوية والشبابية لتوسيع احداث وتشتيتهم التنشئة الوطنية الصحيحة.
- الاشراف على أعمال اتحاد حماية الاحداث المنحرفين والمؤسسات التابعة له وفق الانظمة والقوانين المرعية الاجراء.

- دائرة الرعاية الاجتماعية المتخصصة، وتتولى:

- متابعة وتنفيذ الخطط والبرامج والقوانين والانظمة لمعالجة المشاكل الاجتماعية التي لا تتولاها الوحدات الاخرى في الوزارة من مثل: الاسر من دون معييل، الادمان على المخدرات والمسكرات، التسول والشلل، الدعارة والبغاء، المساجين...
- إدارة برامج نوعية وتدريب على أهمية انتهاج الوسائل اللاعنفية.

- مصلحة الجمعيات والهيئات الاهلية، والحقت بها الوحدات التالية:

- دائرة الجمعيات والمنظمات التطوعية
- دائرة المشاريع المشتركة
- دائرة الجمعيات والمؤسسات ذات المنفعة العامة

- دائرة الجمعيات والمنظمات التطوعية، وتتولى:

- تحديد الاسس والمعايير لانشاء الجمعيات مع الوحدات المختصة في الوزارة، ودرس طلبات انشاء الجمعيات الاجتماعية وابداء الرأي فيها وفقاً لهذه المعايير، واقتراح حلها عند الاقتضاء.
- تنظيم ملف خاص لكل جمعية او هيئة اجتماعية مرخصة، واقتراح كل ما من شأنه تحديث انظمة هذه الجمعيات والهيئات التطوعية.

- العمل على توحيد جهود هذه الجمعيات في الميدان الاجتماعي وإيجاد روح التعاون فيما بينها.

- **دائرة المشاريع المشتركة**، وتتولى:

- استلام طلبات الجمعيات والهيئات الاهلية للدخول في عقود مشتركة، ودرس هذه الطلبات وابدأ الرأي فيها، واعداد العقود النموذجية للخدمات الاجتماعية المشتركة.

- العمل على تنفيذ المشاريع المنبثقة عن المشاريع المشتركة ومتابعة تنفيذها ومراقبة سير العمل فيها، واقتراح أعضاء اللجان لتنفيذ هذه المشاريع وفقاً للعقود النموذجية مع الجمعيات والهيئات الاهلية.

- تحضير مشاريع موازنات العقود المشتركة، واعداد التقارير السنوية في شأنها.

- **دائرة الجمعيات والمؤسسات ذات المنفعة العامة**، وتتولى:

- استلام طلبات الجمعيات والمؤسسات الاجتماعية التي ترغب في الحصول على صفة المنفعة العامة، ودرسها، واجراء التحقيقات اللازمة في شأنها، وتقديم الاقتراحات المناسبة لها، واعداد مشاريع النصوص الالزمة لمنح صفة المنفعة العامة حال اقتراح الموافقة عليها.

- تنظيم ملف اسمي لكل جمعية او مؤسسة اجتماعية تمنح صفة المنفعة العامة، والاشراف المباشر، والمراقبة المستمرة على اعمالها للتحقق من تقادها بالاهداف والاصول المحددة لها..

- **مصلحة الشؤون الاسرية**، والحقت بها الوحدات التالية:

- دائرة شؤون الاسرة

- دائرة شؤون المرأة

- **دائرة شؤون الاسرة**، وتتولى:

- درس وتنظيم ملفات الاسر المحالة اليها من مديرية الخدمات الاجتماعية

- الاطلاع على اوضاع هذه الاسر والمشكلات التي تعاني منها وتأثيرها، واقتراح معالجتها وبالاخص مشكلات الطفولة، والعمر الثالث، والتعاون مع هذه الاسر لتقديم الخدمات لها وبالاخص لناحية الامومة، والطفولة، والشباب، والشيخوخة، الامراض المزمنة، والاعاقة، والبطالة..، واقتراح نوعية وكمية المساعدات والقروض الازمة لها والعمل على تأمينها بالتنسيق مع الادارات المعنية.
- الاتصال والتسيق مع المؤسسات الرسمية والاهلية لتقديم الخدمات للاسرة وفقا للحاجات المطلوبة ودرس واقتراح النشاطات المتعلقة بالتوعية والتثقيف وتوفير الخدمات للزوجين في مجال تنظيم الاسرة، ومراقبة الجمعيات والمؤسسات المتخصصة في مواضيع الاسرة.
- اقتراح البرامج الاعلانية وبرامج التأهيل وتنفيذ برامج توعية وتبيصير المحيط الاجتماعي لتفهم اوضاع الاسرة،
- تنسيق العلاقة مع مختلف المؤسسات الدولية والعربية والوطنية وفقا لقوانين وانظمة النفادة ودرس واقتراح القوانين وانظمة مع الادارات المختصة الآيلة الى رفع مستوى الاسرة، والتي تؤدي الى تنفيذ التوصيات الدولية الصادرة عن المؤسسات المتخصصة في قضايا الاسرة.

- دائرة شؤون المرأة، وتنتولى:

- درس قضايا المرأة من جوانبها كافة بهدف العمل على تحسين ظروفها من خلال:
- درس السبل الآيلة الى تعزيز اوضاعها وخاصة منهاهن اللواتي يعشن في ظروف خاصة.
- اقتراح المخصصات الازمة لتحقيق برامج النهوض بالمرأة.
- الاشراف والمراقبة على نشاطات الجمعيات والمؤسسات المتخصصة في مواضيع المرأة.
- تنسيق علاقه الحكومة اللبنانية مع مختلف المؤسسات الدولية والعربية العاملة في مجال المرأة، وابداء الرأي في الاجتماعات المحلية والاقليمية والدولية وتشكيل الوفود لها، ودرس جداول اعمالها واقتراح التوصيات بشأنها ووضع برامج لتنفيذ وملحقة اقرار التوصيات الصادرة عنها وعن الامم المتحدة والوكالات المتخصصة التابعة لها.

- دعم جهود ونشاطات الحركة النسائية اللبنانية في مختلف المجالات والاسهام في تنظيمها وتوحيدها بما يحقق النفع العام للمرأة والمجتمع.

للحظ لهذه المديرية ١٢٦ مركز عمل موزعين على الفئات كما يلي:

<u>العدد المشغول</u>	<u>العدد الملحوظ</u>	<u>الفئة</u>
٥	عدد ٥	فئة ثانية
١	٦٧ عدد	فئةثالثة
١٣	٤٩ عدد	فئة رابعة
١	<u>٥ عدد</u>	فئة خامسة
٢٠	١٢٦	

إن المهام التي انطتها القوانين والأنظمة النافذة بهذه المديرية والتي تتلخص بالرعاية الاجتماعية لشؤون المعوقين، والجمعيات والهيئات الأهلية، والاسرية، يعيقها الشغور الملحوظ في وظائفها وبالاخص على صعيد مراكز الفئة الثالثة التي تشكل الاساس في عملية صنع واتخاذ القرار من الهيكلية التنظيمية، حيث ان أعمال دائرة الجمعيات والمنظمات التطوعية في مصلحة الجمعيات والهيئات الاهلية يقوم بها رئيس المصلحة بنفسه لشغور وظائفها بكمالها، كما أن عملية الاشغال والمراقبة المستمر للمؤسسات والجمعيات التي تمنح صفة المنفعة العامة التي تدخل في مهام دائرة الجمعيات والمؤسسات ذات المنفعة في المصلحة عينها غير موجودة على الإطلاق وهو عمل مهم وأساسي وأيضا بسبب الشغور الكامل لوظائف الدائرة المذكورة، وكذلك الامر فيما خص دائرة المشاريع المشتركة، حيث ان عمل المراقبة في المراكز المعنية لا يتم بصورة دورية وفقاً للأصول وكذلك الامر فيما خص مصلحة الشؤون الاسرية حيث يتبيّن ان هذه المصلحة لم تباشر أي نشاط او عمل تنفيذي خاص بها سوى مشاركتها في بعض اللجان الادارية لبعض المشاريع والمراكز التي تتبع مباشرة عن الوزارة عن طريق رئيس المصلحة بصفته الوحد الوحيد الموجود فيها، وكذلك الامر فيما خص شؤون المعوقين التي يقتصر جهازها البشري على رئيس المصلحة واربع مساعدات اجتماعيات من الفئة الرابعة التي تشمل نشاطها ما يقارب ال ١٤٦ مؤسسة اجتماعية و ٣٣ / مؤسسة للمعاقين واذا علمنا ان في لبنان بسبب الحرب ما يقارب ال ١٠٠ الف معوق تقدم خدمات الى ١٠ الاف منهم يبيّن لنا مدى الجهد المطلوب من هذه المصلحة ومدى الحاجة إلى تفعيلها.

وإذا علمنا أن حجم المهام المناظرة بالمصالح التابعة لهذه المديرية والتي يتناول نشاطها الاهتمام والاشراف على ١٢٩ جمعية و هيئة أهلية و ١٤٠ عقداً مشتركاً و ١٦٦ مشارعاً أو مركز خدمات، تبين لنا مدى أهمية تفعيلها أيضاً.

- **مديرية التنمية الاجتماعية:** وتتألف من المصلحتين التاليتين:

- مصلحة التنمية الاجتماعية

- مصلحة الحرف والصناعات اليدوية

- **مصلحة التنمية الاجتماعية،** والحقت بها الوحدات التالية:

- دائرة العمل التطوعي

- دائرة التنمية الريفية

- دائرة التنمية المدينية

- **دائرة العمل التطوعي،** وتولى المهام التالية بالتنسيق والتعاون مع المديرية العامة للشباب والرياضة في الامور المتعلقة بالنشاطات الشبابية:

- العمل على تنظيم الشباب وتشجيع وتجهيزه تنظيماتهم لمساهمة في تطوير وتنمية المجتمعات القروية والمحلية والإقليمية، والعمل على اشتراكهم بالجهود الوطنية العام للتنمية الاجتماعية الشاملة،

- المساهمة مع الاندية والشباب في البناء والتجهيز والتنسيق مع الادارات العامة والمؤسسات الشبيبية الاهلية لوضع وتنفيذ البرامج الانمائية، وتنظيم اقامة مخيمات العمل التطوعية.

- تحقيق التبادل بين الشباب اللبناني ومنظمات الشباب في الدول العربية والعالم في اطار اتفاقيات الامم المتحدة الخاصة بالعمل التطوعي.

- العمل على اشتراك جميع المنظمات التطوعية في عملية اعادة الاعمار في لبنان وبالاخص في القرى المهجرة وذلك من ضمن اطار المخطط الاعماري العام.

- تحديد حاجات ومشكلات الشباب وإقتراح الحلول المناسبة لها، والمشاركة في اعداد وتنظيم طلاب المدارس بالتعاون مع المؤسسات التربوية لوضع وتنفيذ البرامج الآيلة الى كسب المهارات والنشاطات اللامنهجية في اطار التخطيط والثقافة الشعبية الشبيبية.

- دائرة التنمية الريفية، وتتولى:

- اقتراح وتنفيذ برامج ومشاريع الخدمات الانمائية الريفية التي تتولاها الدولة بعينها وذلك، بالتنسيق مع وزارة الشؤون البلدية والقروية.
- دراسة وتدقيق ملفات المشاريع وتحضير العقود النموذجية لها ومراقبتها وتقييمها وتأليف اللجان المحلية الاهلية لها.
- اقتراح برامج الاعلام واستخدام وسائله للتعرف بنشاطاتها وتعظيم تجاربها والاساليب والوسائل المتتبعة في عملية التنمية الريفية.

- دائرة التنمية المدنية، وتتولى:

- اقتراح وتنفيذ برامج ومشاريع الخدمات الانمائية المدنية التي تتولاها الدولة بعينها، بالتنسيق مع الادارات المختصة، وتنسيق خدمات التنمية الاجتماعية على مستوى الاحياء والمدن.
- تقييم المشاريع المنفذة، والعمل على تأليف اللجان المحلية لها ومشاركة المواطنين فيها.
- استخدام وسائل الاعلام للتعرف بنشاطاتها وتعظيم تجاربها وخبراتها الناجحة عن عمليات التنمية المدنية.

- مصلحة الحرف والصناعات اليدوية، والحقت بها الوحدات التالية:

- دائرة تنمية الحرف
- دائرة تصريف الانتاج

- دائرة تنمية الحرف، وتتولى

- وضع جدول الحرف والصناعات اليدوية وتحديد اماكن توزعها وعدد العاملين فيها، واقتراح ما يساعد على تطويرها.

- تشجيع الحرفيين واقتراح كافة المساعدات والقروض النقدية والعينية والفنية الالزامـة لتطويرها وتحسين اوضاع العاملين فيها، وتأمين تدريبيـم وتأهيلـهم ومساعدهـم على اختيار النماذج القابلـة للتنفيذ ذات المردود الاقتصادي.
- العمل على وضع دراسة الجدوـى الاقتصادية لهذه الحرف والصناعـات وعمـيمـها علىـ الحرفيـين للاستفادة منها.

- دائرة تصريف الانتاج، وتتولى:

- العمل على تحديد الاصناف التي يمكن تعريفها بالاستناد الى دراسة الاسواق المحلية والخارجـية.
- اعتمـادـ المـواصـفاتـ الـواجـبـ توـفـرـهاـ فيـ كلـ سـلـعـةـ منـ حيثـ الجـودـةـ وـالـنوـعـيـةـ بـالـتـسـيقـ معـ المؤـسـسـاتـ المـخـصـصـةـ، وـتحـديـدـ سـعـرـهاـ بـالـتـسـيقـ وـالـتـعاـونـ معـ بـيـتـ المـحـترـفـ الـلـبـانـيـ.
- تشـجـيعـ تنـظـيمـ المـعـارـضـ الـمـلـحـليـ وـالـمـشـارـكـةـ فـيـ المـعـارـضـ الـخـارـجـيـةـ، وـاقـتـراـحـ الـوـسـائـلـ الـآـيـلـةـ إـلـىـ زـيـادـةـ الـأـنـتـاجـ وـنـقـصـ سـعـرـ الـكـلـفـةـ.

وقد لـحظـ لـهـذـهـ المـديـرـيـةـ ١١٤ـ مـرـكـزـ عـلـىـ مـوـزـعـةـ كـمـاـ يـليـ:

<u>العدد المشغول</u>	<u>العدد الملحوظ</u>	
٣	٣	فئة ثانية
-	٣٥	فئة ثلاثة
٦	٧٢	فئة رابعة
-	٤	فئة خامسة
٩	١١٤	

ان المهام التي اناطـتهاـ القـوانـينـ وـالـانـظـةـ بهـذـهـ المـديـرـيـةـ تـتـنـاوـلـ اقتـراحـ وـتـنـفـيـذـ المـشـارـعـ ذاتـ الجـدوـىـ الـاـقـتصـادـيـةـ فـيـ كـافـةـ حـقولـ الـاـنـمـاءـ فـيـ الـرـيفـ اوـ فـيـ الـمـدنـ، وـالـاهـتمـامـ بـشـؤـونـ الـحـرـفـ الـقـلـيدـيـةـ وـالـصـنـاعـاتـ الـحـرـفـيـةـ الصـغـرـىـ، وـالـمحـافظـةـ عـلـيـهاـ وـاحـيـاءـ بـعـضـهاـ وـتـطـوـيرـ بـعـضـهاـ الـاـخـرـ، وـانـ مـمارـسـةـ هـذـاـ النـشـاطـ لـتـحـقـيقـ الـاهـدـافـ المـحدـدةـ لـهـاـ يـتـطـلـبـ جـهاـزاـ بـشـرـياـ مـتـخـصـصـاـ وـفـاعـلاـ.

وإذا ما علمنا مما تقدم بأن مراكز الوظائف الملحوظة في هذه المديرية تعتبر شاغرة بمجملها فعندما يثار السؤال الأول والبديهي في كيفية ممارسة هذه المديرية لنشاطها في ضوء هذا الشغور الحاد وبالخصوص في مراكز الفئة الثالثة التي تعتبر المراكز الأساسية في تسيير العمل الإداري في الوحدات الإدارية والعامل الفاعل في صنع القرار واتخاذة.

إن نشاط مصلحة التنمية الاجتماعية يكاد يقتصر على تنظيم مخيمات العمل التطوعية، ومتابعة أعمال مراكز الخدمات الإنمائية وبالخصوص في الريف بما يتصل بحاجات السكان الملحة في الريف اللبناني أما النشاط في دائرة التنمية المدنية فهو يكاد يكون منعدماً لأن رئيس المصلحة حالياً هو بصدده وضع دراسات ميدانية لتحديد مدى مساهمة هذه الوزارة بالتنمية المدنية.

اما فيما خص نشاط هذه المديرية فيما يتعلق بمصلحة الحرف والصناعات اليدوية، فإن هذه المصلحة تقوم بحصر هذه الحرف والصناعات وتصنيفها وتحديد مناطق تواجدها والأشخاص العاملين فيها.

وإذا علمنا ان هناك حالياً ما يعادل الـ ٢١ حرفة يعمل فيها حوالي ٧٠٠٠ شخصاً تضمنهم ٣٠٠٠ عائلة يتبعن مدى الجهد المطلوب من هذه المصلحة لرعايتها شؤونهم في تحقيق الأهداف التي رسمتها النصوص التنظيمية لهذه الوزارة في هذا المجال، وإن الدخل الذي يجنيه هؤلاء الحرفيون من حرفهم كان يعادل عام ١٩٧٤ ما يقارب الـ ٧٣٤.٦٩٣ د.أ. أما في عام ٩٣ فقد بلغ حوالي ١٠٦٩٧٧ د.أ. ولعل السبب يعود إلى سنوات الحرب، حيث بدأ مجدداً بيت المحترف اللبناني الاتصال والعمل على جمع هؤلاء الحرفيين وتحديد أماكن تواجدهم لتقديم المعونة لهم وتزويدهم بالخبرة والشراف الفني والتكنولوجي لتنظيم انتاجهم وتصريفه مما يساعد على رفع مستوى العاملين فيه.

وعليه فان الواقع الراهن ينذر بضعف هذه الحرف اذا لم تفعل اعمال هذه المصلحة للاهتمام بها وبالعاملين فيها لما تشكل من تراث حضاري إنصف به هذا البلد، ولما تتعكس معه سبل عيش لجماعات استقر وضعها على العيش من نتاج هذه الحرف.

- الوحدات الإقليمية:

- **دائرة الشؤون الاجتماعية في كل محافظة**، وتنولى:
 - اقتراح برامج التنمية والخدمات الاجتماعية في المحافظة
 - السهر على حسن سير العمل لمختلف نشاطات الوزارة ومراقبة تطبيق الاتفاقيات والعقود المبرمة بين الوزارة و مختلف المؤسسات والجمعيات والهيئات الأهلية والمنظمات الدولية، والتنسيق والتعاون معها لتحقيق اهداف وبرامج ومشاريع الوزارة.
 - جمع المعلومات عن الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية في المحافظة ورفعها على الادارة المركزية.

رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في مركز كل قضاء في المحافظة، باستثناء مركز المحافظة، وينتولى:
المهام عينها المنوطة بالدائرة الإقليمية في المحافظة والمبنية اعلاه.

- **مراكز الخدمات الانمائية**، وتنولى تشجيع حركة الانماء في البلاد وعلى مختلف الصعد وفق المهام التالية:
 - المساهمة في وضع الدراسات والابحاث، وتحديد الحاجات والمشكلات الاجتماعية وتصنيفها.
 - اقتراح برامج التوجيه والتثقيف والتعليم والارشاد الاجتماعية وحث السكان على المشاركة في وضعها.
 - رصد التحركات السكانية، واكتشاف القادة المحليين واعدادهم وتدريبهم واقتراح اللجان الاجتماعية المحلية، ولجان القضية.
 - اقتراح وتنفيذ المشاريع الانمائية وتحضير ملفاتها ومستنداتها والشراف على تنفيذها
 - اقتراح تنظيم الخدمات لتلبية ومعالجة المشاكل الاجتماعية من: اعاقة، تشرد، يتم، انحراف، رعاية، وقاية، امومة، طفولة، حرف،...، وعلى جميع المستويات.
 - اقتراح تقديم المساعدات والاسعافات الاجتماعية واعمال الاغاثة الطارئة.

ويبين الملحق رقم ٢ المرفق بهذه الدراسة اوضاع الملك الحالي للوزارة لجهة توزيع العاملين على الوحدات في الهيكلية الحالية.

القسم الثاني:

في تحليل الوضع الراهن

بعد استعراضنا للوضع الراهن الذي انتهت اليه وزارة الشؤون الاجتماعية بعد المسيرة التنظيمية التي مرت بها (مؤسسة عامة ثم مديرية عامة داخل احدى الوزارات ثم وزارة مستقلة) نحاول في هذا القسم دراسة المعوقات التي تعرّضها بغية حصرها وتحديدتها وتمهيداً لتقديم الاقتراحات المناسبة لتجاوزها في القسم اللاحق من هذا البحث.

أما المعوقات المشار إليها، فيمكن عرضها على النحو التالي:

١- عدم ملائمة البناء الذي تشغله الوزارة حالياً:

أول ما يسترعي الانتباه في وزارة الشؤون الاجتماعية هو ضيق الاماكن وعدم اتساعها للعدد الموجود بها من الموظفين بالرغم من الشغور الكبير الذي تعاني منه هذه الوزارة، فبعض رؤساء المصالح فيها لا يتوفّر لهم غرفة مستقلة ويتواجدون في ذات الغرف مع موظفين مرؤوسين لهم او تابعين لوحدات ادارية اخرى مع ما لها من تأثير على انتاجية الجميع وحسن ادائهم، اضف الى ذلك صغر مساحة الغرف وعدم ملائمة البناء اساساً للعمل الاداري.

والبناء قائم في منطقة سكنية وتجارية هامة (شارع بدارو) ولا يتوفّر له موقف للسيارات الامر الذي يتسبّب بالازعاج للموظفين وللمواطنين من اصحاب المصالح على السواء.

وقد علمنا ان الوزارة هي بصدّ اعادة ترميم وتأهيل مركزها الاساسي الواقع في المنطقة فعسى ان يكون هذا المركز اكثـر استجابة ل حاجاتها.

٢- النقص الكبير في المفروشات والتجهيزات ووسائل النقل:

ان ضيق المكان يرافقه نقص فادح في المكاتب والمفروشات وسائر التجهيزات المتممة لها، وربما كان ضيق المكان احد اهم الاسباب في هذا النقص مما يؤدي الى اعاقة الاعمال الادارية بشكل لافت.

ذلك فان الوزارة غير مجهزة بوسائل النقل الكافية واللزمه ل القيام بمهامها، علماً ان طبيعة هذه المهام واسع مجالاتها في جميع المناطق اللبنانيه يقتضي ان تسهيلاً غير عادي في وسائل النقل لا سيما في ضوء تدني قيمة تعويضات النقل المطبقة حالياً وعدم تشجيعها للموظفين على استعمال سياراتهم الخاصة لهذه الغاية.

٣- تشابك الصالحيات:

تعاني وزارة الشؤون الاجتماعية من نوعين اثنين من تشابك الصالحيات: احدهما داخلي بين وحدات الوزارة ذاتها، والثاني خارجي بينها وبين الوزارات والهيئات الأخرى.

١-٣ التشابك الداخلي: بالرغم من تفسير بعض مسؤولي الوزارة هذا التشابك بأنه ناتج عن طبيعة المهام المكلفة بها، الا اننا نلمس وجوده وبدرجة كبيرة وغير مقبولة بين كثير من الوحدات. ونحن لن نذكر هنا بالتفصيل كامل المهام والصالحيات المحددة لكل من هذه المصالح والتي تتشابك مع المهام والصالحيات المحددة لمصالح أخرى والا اتقل هذا البحث بتقاصيل عديدة لا داع لها وهي في كل حال تظهر بجلاء وسهولة لدى تصفح المهام والصالحيات كما حددها المرسوم التنظيمي للوزارة رقم ٥٧٣٤ تاريخ ٢٩/٩/١٩٩٤.

وعلى هذا الاساس فاننا سنكتفي بذكر اسماء الوحدات التي تعاني من التشابك وذلك على الشكل التالي:

تشابك مهام وصالحيات مصلحة الشؤون الاسرية مع كل من:

- مصلحة الجمعيات والهيئات الاهلية

- مصلحة الرعاية الاجتماعية

- مصلحة شؤون المعوقين

كما تتشابك مهام وصالحيات مصلحة التنمية الاجتماعية مع كل من:

- مصلحة الخدمات الانمائية

- مصلحة التخطيط والبحوث

- مصلحة الجمعيات والهيئات الاهلية، لوجود النشاط التطوعي في كل منها.

وتبين الجداول التالية أهم أوجه تشابك الصالحيات على الصعيد الداخلي:

المقتضيات	موضع التشابك في الصالحيات	الوحتدين المعنين
<u>الرعاية الإجتماعية</u>	<p>١- مصلحة الشؤون الأسرية ومصلحة الرعاية الإجتماعية</p> <p>فيما تولى المصلحة الأولى "الإطلاع على أوضاع الأسر ..." لكلفة أفراد الأسرة التي تعاني من مشكلات محددة. لتزكيتها أنه من الضروري دمج وحدات هاتين المصلحيتين ضمن مصلحة واحدة بتسميتها "مصلحة شؤون المرأة والأسرة".</p>	<p>وإنفراج وتتفيد معالجة مشكلات <u>أفراد الأسر الذاتية والموضوعية</u> (تراجع بهذا الشأن الفقرة ب من المادة ٣٦ من مرسوم تنظيم الوزارة رقم ٤٧٧٥)</p> <p>تقولى مصلحة الرعاية الإجتماعية: "العناية بالأحداث ورعيتهم" وهم جزء هام من أفراد الأسرة. بالإضافة المتابعة وتتفيد الخطط والبرامج ... لمعالجة المشاكل الأخرى (الأسر دون معيل، الإدمان على المخدرات، التشرد، التسول ...)</p> <p>تراجع المواد ٢٧-٢٨ و ٢٩ من مرسوم تنظيم الوزارة.</p>
	<p>٢- مصلحة الشؤون الأسرية مع مصلحة شؤون المعوقين</p> <p>نصت الفقرة د من المادة ٣٦ على أن تتوالى مصلحة الشؤون الأسرية "التعاون مع الأسرة لتقديم الخدمات لمن يحتاجها خاصة ... الإعافه ..."</p> <p>بالمضافة للتوصية الآف ذكرها بالنسبة لمصلحة الشؤون الأسرية، نرى وجوب حصر كافة شؤون المعاقين بمصلحة شؤون المعاقين، دون غيرها من المصالح.</p>	<p>بينما نصت المادة ٢٣ العاشرة لمصلحة شؤون المعوقين ومتابعة "تعنى دائرة الرعاية المتخصصة بكافة شؤون المعوقين ومتابعة الاتئم".</p>

المقررات	موضع التشالك في الصالحيات الوحداثين المغبونين	٣- مصلحة الشؤون الأسرية مع مصلحة الجمعيات والهيئات الأهلية
<p>نظرًا لتوسيع عدة مصالح مرافق الجمعيات والمؤسسات المتعاملة معها، مما يفقد المرافق شموليتها وفعاليتها، لذلك من المأثم توحيد كافة نشاطات المرافق ضمن دائرة تم إسهامها ضمن مصلحة التخطيط والمتابعة والمعلوماتية.</p>	<p>نصت الفقرة (ز) من المادة ٣٦ أن تتولى <u>المصلحة الأولى</u> "... ومرافق <u>الجمعيات</u> والمؤسسات المتخصصة في مواضيع الأسرة" كما نصت المادة ٣٧ الفقرة ((ا)) على "مرافق <u>تشطاط الجمعيات</u> والمؤسسات المتخصصة في مواضيع المرأة" مقابل ذلك تتولى المصلحة الثانية بموجب الفقرة (ب) من المادة ٣٢ "... تنظيم ملف خاص لكل جمعية أو هيئة مرخصة تعمل في الحق الاجتماعي ومرافقه أصلها"</p>	<p>٤- مصلحة الشؤون الأسرية مع مصلحة التنمية الاجتماعية</p>
	<p>يجب أن تبقى مشكلات الشباب وطرق معالجتها ضمن <u>المصلحة</u> التي تم إقرارها ووردها أخيرًا (مصلحة شؤون المرأة والأسرة)</p>	<p>فيما تتولى <u>المصلحة الأولى</u> الإطلاع على أوضاع الأسر و المشكلات التي يعاني منها أفرادها (المادة ٣٦ الفقرة ب) تتولى المصلحة الثانية "اكتشاف وتحديد حاجات ومشكلات الشباب ... و الشباب أيضًا هم أحد أهم دعائم الأسرة.</p>
		<p>٥- مصلحة التنمية الاجتماعية مع مصلحة الخدمات الإنسانية</p>

المقتضيات	موضوع التشريع في الصلاحيات	الوحيدين المعينين
<p>يجب أن تتولى مصلحة التخطيط لوحدها وضع الخطة والبرامج لكافة وحدات الوزارة <u>بعد استقلالها</u> وأي بعده الإدارات والمؤسسات العامة والمؤسسات العامة والخاصة التي تتعاطى الشؤون الاجتماعية.</p>	<p>بموجب الفقرة ٥ من المادة ٤، تتولى دائرة العمل التطوعي في المصلحة الأولى "التنسيق مع الإدارات العامة والمؤسسات العامة لوضع وتنفيذ ومتابعة البرامج الإنمائية" مقابل ذلك تتولى مصلحة التخطيط والبحوث أيضاً "وضع الخطط والبرامج الإنمائية ... المادة ١٠ الفقرة (ب)".</p> <p>بالإضافة للإشراف الفني على المشاريع ومراقبة تنفيذها.</p>	<p><u>٦- مصلحة التنمية الاجتماعية مع مصلحة التخطيط والبحوث</u></p> <p>في المصلحة الأولى و بموجب المادتين ٤ و ٢٤ تتولى دائرة التنمية الرئيسية، والمدينة "اقتراح وتنفيذ برامج ومشاريع الخدمات وإنفاذها حصراً ضمن مصلحة التخطيط كما أسلفنا. كما أن مراقبة التنفيذ وسير العمل يجب أن يتم عبر وحدة المراقبة التي تم إسندتها كما أسلفنا.</p> <p>في الوقت الذي تتولى دائرة الجمعيات والمنظمات النطوية أيضاً وضمن المصلحة الثالثة "العمل على تنفيذ المشاريع المبنية على العقود المشتركة ... ومتابعة التنفيذ ومرافقته سير العمل في المشاريع المشتركة (اللادة ٣٢ الفقرتين (هـ) و(و))."</p>
		<p><u>٧- مصلحة التنمية الاجتماعية مع مصلحة الجمعيات والهيئات الأهلية</u></p>

ومن ناحية أخرى تصادف تشابكاً من داخل بعض المصالح ذاتها، كمصلحة شؤون المعوقين، إذ نجد تشابكاً بين دوائرها فمن مهام دائرة الرعاية المتخصصة "مسك سجلات المؤسسات المتعاقدة مع الوزارة تدون فيها أسماء المعوقين بعد دخولهم المؤسسات وارقام القرارات التي دخلوا بموجبها" في حين تضمنت مهام دائرة المؤسسات المتخصصة في ذات المصلحة "مسك سجلات رسمية للمؤسسات المتعاقدة مع الوزارة تدون فيها أسماء المستفيدين بعد دخولهم المؤسسات وارقام القرارات التي دخلوا بموجبها".

ولا بد من الاشارة هنا الى بعض الهيئات التي لحظتها النصوص النافذة ومنها "هيئة رقابة المؤسسات ذات المنفعة العامة" و"الصندوق المركزي للشؤون الاجتماعية"، وهما لم ينشأا لغاية تاريخه، لتنشير الى التشابك الذي سيتسبّب به عند انشائهما، مع الوحدات المركزية في الوزارة نظراً لتشابه الصلاحيات والمهام، علماً ان ملء المراكز الشاغرة في الوزارة تمكيناً لها من القيام بمهامها يجعل من غير اللازم انشاء هاتين الهيئتين، لأن رقابة المؤسسات ذات المنفعة العامة هي من صلب مهام دائرة الجمعيات والمؤسسات ذات المنفعة العامة في مصلحة الجمعيات والهيئات الأهلية، كما أن تمويل المشاريع الاجتماعية كلياً أو جزئياً الذي سيقوم به الصندوق المركزي للشؤون الاجتماعية هو من صلب مهام عدة مصالح داخل الوزارة. (مصلحة الخدمات الإنمائية، مصلحة الرعاية الاجتماعية، مصلحة الجمعيات والهيئات الأهلية...)

ذلك فإن الحدود غير واضحة تماماً بين صلاحيات ومهام الوزارة وصلاحيات ومهام بعض الهيئات واللجان والمجالس المرتبطة بها، مما يؤدي واقعاً وفي أغلب الأحيان إلى تداخل أو مصادر هذه الهيئات واللجان لصلاحيات الوحدات المختصة في الوزارة. ونورد على سبيل المثال الأوضاع التالية:

موضوع التداخل	علاقة الوحدة المعنية مع الهيئة الخارجية
إن ترؤس مدير التنمية لجنة الإشراف على بيت المحترف اللبناني ألغى واقعياً دور مصلحة الحرف والصناعات اليدوية.	مصلحة الحرف والصناعات اليدوية، وبيت المحترف اللبناني
إن إتساع نشاطات لجنة المرأة جعل هذه اللجنة تحل محل مصلحة شؤون الأسرة	مصلحة شؤون الأسرة ولجنة المرأة
تعمل الهيئة والمصلحة كلاهما على صعيد تنظيم ورعاية شؤون المعوقين.	الهيئة الوطنية لشؤون المعوقين، ومصلحة شؤون المعوقين

<p>إن إشراك هيئات خارجية بإجراء دراسات أو مسح سكاني دون الاستعانة بالدائرة أو المصلحة المعنية مباشرة بالأمر من داخل الوزارة يثير إشكالات شتى.</p>	<p>اللجنة الوطنية للسكان ودائرة السكان</p>
---	--

إننا نعي أن وجود مثل هذه الهيئات واللجان هو ضروري من أجل تعزيز النشاطات ودعم الوحدات العاملة داخل الوزارة. مقابل ذلك يجب ألا يشكل وجود هذه الهيئات إزدواجية بتأدية المهام أو تسابقاً لرسوم الأهداف. المطلوب التنسيق والتكميل المطلقين في أعمال كل منهما، بحيث تتولى الهيئات الخارجية الإسهام بتقرير أساليب وإجراءات العمل، بينما تتولى وحدات الوزارة تنفيذ المهام.

كذلك فان الحدود غير واضحة تماماً بين صلاحيات ومهام الوزارة وصلاحيات ومهام بعض الهيئات المرتبطة بها كبيت المحترف اللبناني والهيئة الوطنية لشؤون المعوقين والمجلس الأعلى للطفلة واللجنة الوطنية للسكان فعلى سبيل المثال إن ترؤس مدير التنمية لجنة الإشراف على بيت المحترف اللبناني، ألغى واقعياً دور مصلحة الحرف والصناعة اليدوية، كما أن إتساع نشاطات لجنة المرأة جعل هذه اللجنة تحل محل مصلحة شؤون الأسرة ... وهكذا.

٢-٣ التشابك الخارجي: نلمس التشابك بين وزارة الشؤون الاجتماعية وكل من وزارة الصحة العامة، وزارة العمل - المؤسسة الوطنية للاستخدام، وزارة التربية الوطنية والشباب والرياضة وزارة التعليم المهني والتقني وزارة الزراعة وزارة الداخلية.

المقدمة	موضع التشريك في الصالحيات	وزارة الصحة العامة
<p>إن الواقع الراهن بطرح تساؤلاً حول مدى جدوى فصل المندوبية العامة للشئون الاجتماعية عن وزارة الصحة العامة، هذا مع العلم أنه في كثير من الدول، كما في فرنسا، تتولى وزارة واحدة الشئون الصحية والإجتماعية، نظر اقرباطهما، وهذا الأمر يستوجب إعادة دمج الوزارتين في إطار وزارة واحدة.</p>	<p>يبرز التشريك في الصالحيات، في حقل العناية بالأسرة والأم والطفل وإجتماعية وتجهيزها إلى جانب النساء وتجهيز مراكز الخدمة الإنسانية، كما تقوم بشراء الأدوية وتوزيعها من خلال مراكزها وتقوم أيضاً وزارة الصحة العامة بإنشاء مراكز خدمات صحية بصورة متوازية لتقديم الخدمات في مجال رعاية الأم والطفل وتنظيم الأسرة ويبليغ عدد هذه المراكز ٤٠ مركزاً غالبيته تاريحة.</p>	<p>ويختل هنا التشريك في إبقاء دائرة حماية الأحداث، ودائرة حماية العائلة والجمعيات ضمن ملوك وزارة العمل، رغم صدور نصائحها بوزاره الشؤون الاجتماعية، مما نجم عنه إشكالات عديدة أبرزها مصارعة الوزارتين لذات المهام المنطقية بالائرتين.</p>
		<p>يتوجّب حسم هذا الأمر والعمل على إصدار نص ينقل العاملين في الدائرتين من وزارة العمل إلى وزارة الشئون الاجتماعية.</p>

<p>الوطنية للاستخدام في آن معاً:</p> <p>يظهر التشكيل في الصالحات في تأمين:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الأولى تتعلق بنشاطات الشباب ضمن إطار العمل التطوعي في مصلحة التنمية الاجتماعية في وزارة الشؤون الإجتماعية والرياضة. - الثانية من خلال تولي وزارة الشؤون الاجتماعية إنشاء رياض الأطفال ودور الحضانة والإيواء والرعاية المدرسية لطلاب هذه الدور. 	<p>في معالجة الناحية الأولى يقتضي تولي وزارة الشؤون الإجتماعية باب كافة شئون العمل التطوعي، على أن تزود المديرية العامة للشباب والرياضة مخدمات العمل التطوعية بالمقطوعين الراغبين.</p> <p>وفي معالجة الناحية الثانية يقتضي إيجاد تنسيق أشمل بين الوزارتين. إنشاء رياض الأطفال ودور الحضانة يجب أن يتم بعد استشارة وزارة التربية والتنسيق معها لإختيار أماكن وأشكال وإعداد هذه الدور.</p>
<p>وزارة التعليم المهني والتقني</p> <p>تتولى كلتا الوزارتين إنشاء مراكز التعليم والتدريب المهني بالإضافة إلى مراقبة وتنفيذ ومتابعة دورات التدريب لكافة أنواع المهن على أن تبقى دورات التدريب البسيطة فقط (التدبير المنزلي، الطبخ ...) ضمن نشاطات وزارة الشؤون الاجتماعية.</p>	<p>يجب أن تحصر في وزارة التعليم المهني والتقني دون غيرها مهام إقامة وتنفيذ ومتابعة دورات التدريب لكافة أنواع المهن على أن تبقى دورات التدريب البسيطة فقط (التدبير المنزلي، الطبخ ...) ضمن نشاطات وزارة الشؤون الاجتماعية.</p>

ان مواجهة هذا التشابك بشقيه الداخلي والخارجي، وتجاوز الصعوبات والاشكالات الناجمة عنه، يقتضي رسم حدود المهام والصلاحيات بشكل واضح ودقيق بين الوزارات والادارات والوحدات المعنية، كما يقتضي استطرادا المزيد من التنسيق فيما بينها اثناء تأديتها لمهامها المنشوبة والمتدخلة في آن معا.

٤- العوائق المرتبطة بملك الوزارة:

يعاني ملاك الوزارة من عدة عيوب واشكالات تعرقل حسن أداء الوزارة لمهامها ويمكن حصر أهم هذه الاشكالات بالنقاط التالية:

٤- الملك فضفاض: ويتناول ميدانيا الحاجة الفعلية للوزارة. أن لحظ ٤٧٠ موظفا في

ملك الوزارة الصادر في اواخر عام ١٩٩٤ يتجاوز مبدئيا الحاجة الفعلية للوزارة فقياسا على المهام المنوطة بهم. ومع تسلمنا بان الحجم الحقيقي والامثل لعديد الوحدات الادارية سوف يظهر تباعا، عبر الممارسة اليومية للمهام التي تحدد دورها الحاجة الى الاعداد في كافة المراكز، فانتنا نوصي بتبني وجهة نظر كافة رؤساء المصالح في الوزارة القائلة بالملء التدريجي للمراكز الشاغرة في الوزارة وفقا لاولويات التفعيل.

٤- الشغور الظاهر في الملائكة:

مقابل ٤٧٠ موظفاً ملحوظاً يوجد حالياً في الوزارة ١٠٧ موظفين فقط. أي أن نسبة السغور تبلغ ٧٧٪ في مراكز الملك، ويفتقر الملك الحالي إلى ٣٦٣ مركز وظيفة بعضها وظائف فنية أساسية لعمل الوزارة.

٤- الخلل الناتج عن لحظ مديرتين وعلاقتهما بالمصالح التابعة لهما، وكيفية توزيع الموظفين:

ان المشروع الاساسي للملك المقترن بهذه الوزارة، لم يكن يتضمن أصلاً هذين
المركزين الا ان القانون الذي صدر عن مجلس النواب في حينه لحظهما، ويبير بعض
المسؤولين ذلك بكثرة عدد المصالح الملحوظة (وعددها عشرة) مما يستوجب

تخفيف: "ضغط المراجعات عن المدير العام. كذلك فإن تخصيصهما بعدد لا يأس به من الموظفين، بالإضافة لتخصيص الدوائر بعدد فائض أيضاً من الموظفين، واقتصرار عدد المصالح على رئيس المصلحة وحاجب فقط، يؤدي إلى خلل اداري واسع كالات تتعلق بتحديد الصالحيات وتنفيذ المهام، وهذا ما يتطلب تحديد مهام وصلاحيات كل منها وعلاقتهم بالمدير العام في الوزارة.

٤-٤ إنعدام التنااسب في نوعية ومحال عمل الموظفين الملحوظين:

ان طبيعة عمل الموظفين الفنيين في الوزارة (من عمال ومرشدين ومساعدين اجتماعيين بكافة فئاتهم ورتبهم) تستدعي تواجدهم في كافة المحافظات والاقضية للاتصال الدائم بالمواطنين لمتابعة انجاز مهام الرعاية والتنمية التي تتولاها الوزارة، كما تستوجب لحظ العدد الاكبر من موظفي الوزارة من هذه الفئة من الفنيين. ما هو حاصل فعلاً هو عملية عكسية لا تؤدي باي حال إلى حسن أداء الوزارة لعملها:

فمن أصل ٤٧٠ موظفاً ملحوظاً في الملاك، بلغت حصة كافة المحافظات ٩٠ موظفاً فقط، بينما بلغت حصة الوزارة (الادارة المركزية في بيروت) ٣٨٠ موظفاً أي ٨٠٪ من العدد الملحوظ وكان من الاجدى اعطاء هذه النسبة للاقالم واحتفاظ الادارة المركزية بنسبة ٢٠٪ فقط من عدد الموظفين.

بالمقابل يلاحظ ملاك الوزارة ٣٧٩ مركزاً للوظائف الفنية كافة من ضمنها ٢٧٠ مركزاً للعمال الاجتماعيين بكافة فئاتهم وقد تم تخصيص المحافظات بـ ٥٥ موظفاً فقط أي ما تبلغ نسبته ٢٠٪ من العدد الملحوظ، مقابل ٢١٥ موظفاً فنياً في الادارة المركزية أي ٨٠٪ من الوظائف الملحوظة.

بالاضافة إلى ذلك يلاحظ سوء توزيع العمال الاجتماعيين وأعضاء اللجان المشرفة على مراكز التنمية وعلى المشاريع المشتركة جغرافياً ذلك ان تكليف موظف من بيروت بالاشراف على مركز في اقصى الجنوب او الشمال لن يمكنه من ممارسة مهام المتابعة

والاشراف عن كثب على اعمال المركز مهما حاول وجاهد في سبيل ذلك. ونوصي بهذه المجال بالتركيز على قرب مركز عمل الموظف او الاجير من مسكنه قدر الامكان.

٤- التقدم في سن معظم العاملين:

اصابت الكهولة معظم العاملين الحاليين في الوزارة بحيث تجاوز متوسط العمر لديهم ٥٠ سنة. ومع يقيناً بتمتع معظم هؤلاء العاملين بالخبرات والكفاءات الضرورية، التي تؤهلهم لتولي اعمال البرمجة والتخطيط الا انهم يفتقرن الى القدرة على متابعة العمل ميدانياً، بالإضافة الى ان معظمهم بحاجة الى اعادة تأهيل ضمن بعض النشاطات في الوزارة خاصة فيما يتعلق بعمليات الرعاية الاجتماعية والامن الاجتماعي الوقائي.

٤- في ضوء كل هذه المعطيات: يبدو من غير المناسب التوصية بملء الشغور الكبير الذي يعني منه الملك بالرغم من سوء تأثير ذلك على حسن سير العمل، بل يبدو ان عملية قاصرية يخضع لها الملك بغية اعادة تنظيمه لجهة إعادة توزيع مهام وصلاحيات مركزي مدير التنمية الاجتماعية ومدير الخدمات الاجتماعية وتخفيف عدد المصالح ودمج بعضها واعادة النظر بمهامها ومهام بعض الدوائر وتعزيز وضع الوحدات الاقليمية سواء لجهة رفع مستوى مصلحة في المحافظة ودائرة في القضاء ام لجهة الحق العدد الاكبر من الموظفين الذين يتعاطون مع الجمهور بحكم طبيعة عملهم بهذه الوحدات الاقليمية وليس بالادارة المركزية كما هو حالياً، يبدو ان كل ذلك يجب ان يسبق التوجه الاساسي نحو ملء الملك كما أنه من الافضل حالياً الاكتفاء بملء العدد القليل من المراكز التي تقتضي الضرورة ملؤها والتي تتفق مع الخطوط الرئيسية السالبة ايرادها.

٥- طرق الإنفاق ووسائله:

بالنظر لطبيعة عمل وزارة الشؤون الاجتماعية الذي يتغلغل في نسيج المجتمع وينتشر بانتشاره، نرى ان الوزارة وبغية تنفيذ المهام المناطة بها مضطرة الى انشاء مراكز للخدمات الانمائية المتوجب تقديمها للمواطنين من جهة وانها من جهة ثانية مضطرة الى التعامل مع الجمعيات

والهيئات الاهلية بغية التعاون معها في انشاء مشاريع مشتركة يساهم الفريقان في تمويل الخدمات التي تقدمها للجمهور.

ان انشاء مراكز الخدمات الانمائية التي يبلغ عددها حالياً ١٤ مركزاً يعمل فيها ٦٣٠ مستخدماً يقتضي تأليف لجان تديرها (يتالف كل منها من ٤ موظفين من الوزارة) ويستلزم استخدام عناصر محلية تتولى التنفيذ الفعلي ووفقاً لطرق واساليب القطاع الخاص لكن تأليف هذه اللجان الذي لا يراعي دائماً اوضاع هؤلاء الموظفين السكنية كما سبق ان ذكرنا، كما لا يراعي اوضاعهم الادارية ايضاً، ذلك ان معظم موظفي الادارة المركزية يرأسون أو يشاركون في عضوية عدد كبير من اللجان المحلية بحيث يستحيل عليهم الانتقال الفعلى الى مراكزها الامر الذي يؤدي الى شلل عمل هذه اللجان.

كذلك فان عمل مراكز الخدمات الانمائية والمشاريع المشتركة (البالغ عددها ١٦٦ مركزاً ويعمل فيها ٤٠٠ مستخدماً والتي تديرها لجنة من ٤ أشخاص اثنان يمثلان الوزارة واثنان الجمعيات) يقتضي استصدار العديد من الانظمة الخاصة التي ترعى هذا العمل لاسيما لجهة:

- قضية النفقات المترتبة عن المشاريع المشتركة وصرفها.
- اصول ومراقبة الرعاية المتخصصة.
- نظام الرعاية الاجتماعية.
- الشروط والمواصفات الواجب توفرها في المؤسسة الرعائية
- اصول الرقابة على المؤسسات الرعائية
- الاسس والمعايير الواجب مراعاتها في انشاء الجمعيات.
- شروط وأسس تحديد المساهمات للفرد او للاسرة.
- نظام المساعدات والقرופض الازمة لتطوير الحرف والصناعات اليدوية.
- أنظمة مراكز الخدمات الانمائية والجان المحلية.
- أنظمة مراكز الخدمات الصحية.

أن عدم وضع معظم هذه الانظمة حتى الان التي تعتبر محاولة للمزاوجة بين القطاع العام وقوانينه من جهة والقطاع الخاص وأنظمته من جهة ثانية وعدم تحديد آليات العمل وطرق تنفيذ الاشغال بصورة دقيقة يؤدي الى عرقلة العمل ويجعل من الوزارة جسماً كبيراً ذو مهام وصلاحيات لكنه لا يملك إمكانيات التنفيذ. والبعض من مسؤولي الوزارة يعزّو ذلك فيما يعزّوه

إلى تدني قيمة الاعتمادات المالية المخصصة للوحدات أو أنعدامها في أحيان كثيرة وإلى الرقابة المسبيقة لديوان المحاسبة التي تخضع لها أعمالها.

لكن البعض الآخر يصرح بأن اعتمادات الوزارة خفضت لعام ١٩٩٦ بمقدار ١٥ مليار ليرة لبنانية من أصل ٦٧ مليار ملحوظة للعام ١٩٩٥ وذلك بسبب عدم القدرة على الإنفاق وعدم توفر المرونة اللازمة له والشغور في المالك.

وفي هذا الشأن نشير إلى أن أكثر رؤساء المصالح يرون أن طريقة إدارة المؤسسة العامة (مصلحة الانعاش الاجتماعي) كانت أكثر نجاحاً لجهة الخدمات المقدمة للمواطنين، وأن طريقة الإدارة العامة (مديرية عامة أو وزارة، هي أكثر تحقيقاً لمصلحة العاملين (الموظفين).

٦ - عدم وضوح العلاقة بين اللجان: والمشاريع والهيئات والمجالس المرتبطة بالوزارة من جهة والمصالح المعنية بامرها من جهة أخرى، مما يستلزم عقد اجتماعات دورية لتحديد إطار عمل هذه الهيئات بالتعاون مع المصالح المختصة لثلا يتحول دور الوزارة في هذا المجال إلى ممارسة العلاقات العامة فقط بعدما صادرت هذه الهيئات صلاحيات الوحدات في الوزارة ونشير على سبيل المثال إلى ضرورة تحديد العلاقة فيما بين:

- مصلحة الحرف والصناعات الريفية مع بيت المحترف اللبناني ومشروع السجاد
- مصلحة التخطيط والبحوث (دائرة التدريب) ومركز التدريب الاجتماعي المرتبط بالمدير العام.
- مصلحة الشؤون الأسرية ومجلس الطفولة ولجنة مكافحة الأمية.

٧ - عدم تحديد مهام المصالح في الوزارة: والإكتفاء بتحديد مهام الدوائر لديها، مما نجم عنه فيما نجم - مصادر بعض الهيئات لصلاحيات المصالح، أو تولي بعضها مهام غير منصوص عنها أصلاً (شراء أدوية للمراكز) فالمرسوم التنظيمي للوزارة لم يحدد مهام المصالح مكتقباً بالحالات على النصوص العامة. كما ان عدم تزويد المصالح بالحد الأدنى من الكتبة والمحررين لتولي سجلات الصادر والوارد على الأقل، والاقتصار على لحظ مركز حاجب فقط - كما سبق وذكرنا - كل ذلك يربك العمل الإداري وحسن أدائه.

٨- عدم توفر الخطط والبرامج المستقبلية لعمل الوزارة وعدم تأليل أعمالها:

إن إفتقار مصلحة التخطيط والبحوث في الوزارة لوجود عناصر لديها قد يكون من أهم اسباب عدم توفر هذه الخطط. وهذا ما يجعل الوزارة تتجأ إلى جهات خارجية (الامم المتحدة مثلا) لتنفيذ بعض الدراسات الضرورية لوضع البرامج والخطط اللازمة ووضع تصور عام من جانب خبراء متخصصين لكيفية تنفيذ شؤون الرعاية الاجتماعية، وتحديد مفهوم الانماء وحقوله واطاره العام كما ان عدم توفر جهاز كومبيوتر لتأليل عمليات ونشاطات الوزارة يعيق ضبط الموازنات والاحصاءات اللازمة لوضع الدراسات المستقبلية.

اَبْحَاثُ وَرَئِسَةِ الْمِنَانَةِ

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

القسم الثالث:

في المقترنات

نشير في البداية الى وجاهة وجدية الطرح القاضي باعادة وزارة الشؤون الاجتماعية الى ملاك وزارة الصحة العامة نظرا لالتزام وتكامل أهدافهما ومهامهما، وان اللجنة وان كانت تعى تماما ان القرار في هذا الشأن هو قرار سياسي الا انها توصي بالنظر جديا في هذا الطرح نظرا لقناعتها ان مقتضيات التفعيل في الشأنين الصحي والاجتماعي تكمن بوحدة مرجعيتها على غرار ما هو معمول به في معظم الدول المتقدمة..

اما بشان الهيكلية الحالية للوزارة، وتفعيلا لاعمال وحداتها ومع الاخذ بعين الاعتبار الواقع الحالي للوزارة، وظروف إنشائها و المجال عملها الحيوي والشاسع، وتلافقا للإذدواجية والتشارك الموجدين حاليا في ملاك الوزارة ان على صعيد التسميات او على صعيد المهام، ونظرا للشغور الكبير في الملاك الواسع الملحوظ للوزارة والتي لم يتتسن لها من جراء ذلك ممارسة كافة مهامها لكونها من الوزارات المستحدثة مؤخرا، فقد ارتأت اللجنة تعديل الهيكلية الحالية للوزارة والتي من شأنها تفعيل أنشطتها المختلفة في حال تطبيقها وذلك بدمج مصلحتين قائمتين حاليا بمصلحتين آخرتين نظرا لترابط مهامها:

- مصلحة الرعاية الاجتماعية ضمن مصلحة شؤون الأسرة
- مصلحة المحاسبة ضمن مصلحة الديوان.

أولاً: الخطوط الرئيسية للهيكلية المقترنة

- ١- الابقاء على مديرتين في الوزارة، وتقليص عدد المصالح وفقا للحاجة الفعلية
- ٢- فصل شؤون التنمية عن شؤون الخدمات الاجتماعية، ولحظ مديرية واحدة لكل منها وايلاء كل من مدير التنمية ومدير الخدمات الصلاحية التقريرية في ممارسة مهامه.
- ٣- الابقاء على مصلحة للمعاقين
- ٤- ايجاد وحدة للمراقبة والمتابعة لاعمال وأوضاع المؤسسات التي تتعامل معها الوزارة وذلك من أجل ضبط الاوضاع والعمل على تحسينها وقد تم الحق هذه الوحدة بمصلحة التخطيط

والمتابعة والمعلوماتية التي تضم - فيما تضم - وحدة اخرى تعنى بشؤون الاحصاء والمعلوماتية التي لوحظ افتقار الوزارة اليها في الوقت الحاضر.

٥- دمج شؤون المحاسبة والمالية في مصلحة الديوان بالإضافة لمهامه الالى المولج بها اصلا، وذلك تطبيقا للنصوص والاصول القانونية النافذة (المرسوم الاشتراكي ٩٥/١١١) وتعديلاته.

٦- رفع مستوى الوحدات الاقليمية في المحافظات الى مستوى مصلحة ومنحها الصلاحيات اللازمة لممارسة مهامها، مع التخفيف قدر الامكان من ارتباط قرارها بالسلطة المركزية في بيروت مع ايلانها بالمهام والصلاحيات التنفيذية اللازمة لحسن سير العمل وإختصار إجراءاته. (قرارات الرعاية والإيواء ...)

٧- تحديد واضح لمهام المصالح المقترنة وصلاحياتها - وهذا الامر ألغله تماما مرسوم تنظيم الوزارة الحالي (المرسوم رقم ٥٧٣٤ / ١٩٩٤) مما نجم عنه اشكالات شتى جرى ايرادها في القسم السابق.

٨- إعادة توزيع ملوك العاملين الاجتماعيين خلافا ل الواقع الحالي لملوك الوزارة، حيث يتم الحلق القسم الاكبر منهم ضمن المحافظات وليس ضمن الادارة المركزية.

ثانيا: الهيكلية المقترنة

إستنادا لما تقدم فقد تم الابقاء على مديرية عامة واحدة تضم مديرتين احدهما للتنمية والاخري للخدمات. وتتوزع المصالح على الشكل التالي:

١- مصلحة التنمية الاجتماعية	مديرية
٢- مصلحة الخدمات الانمائية	- التنمية
٣- مصلحة الحرف والصناعات اليدوية	الاجتماعية

١- مصلحة شؤون المرأة والاسرة	مديرية
٢- مصلحة الجمعيات والهيئات الاهلية	- الخدمات
٣- مصلحة شؤون المعاقين	الاجتماعية

(٣) مصلحة الديوان

(٤) مصلحة التخطيط والمتابعة والمعلوماتية.


وسوف نستعرض تباعاً مهام هذه المصالح بالتفصيل.

أما بالنسبة لمهام الدوائر في هذه المصالح فسوف يتم تحديدها في دراسة لاحقة علماً أنها محددة بشكل دقيق في المرسوم التنظيمي للوزارة ويمكن الركون إليها مع اجراء بعض التعديلات الطفيفة عليها لجهة إلغاء كافة أشكال الإلزدواجية وتشابك الصلاحيات الناتجة عن تنفيذ النصوص الحالية.

تجدر الاشارة إلى أن الاهداف المحددة للوزارة ضمن قانون انشائها تقع ضمن اطار موضوعي وسليم الا ان الممارسة الفعلية لبعض وحدات الوزارة (شراء أدوية للمراكمز، افتتاح دور للحضانة...) تشكل تجاوزاً، لم تنص هذه الاهداف عليه بشكل صريح.

ويبيّن الرسمان البيانات التالية الهيكليّة الشاملة والهيكلية التفصيليّة المقترنتين للوزارة:

وزارة الشؤون الاجتماعية
الهيكلية الشاملة المقترنة



جـ- في صلحيات ومهام المصالح المقترنة:

او لا: في مديرية التنمية الاجتماعية:

١- مصلحة التنمية الاجتماعية:

تحل هذه المصلحة مكان المصلحة الحالية التي تحمل نفس التسمية، وهي تتالف من دائرتين:

١-١ دائرة التنمية الريفية والمدنية (بعد دمج الدائرتين الملحوظتين بالملك الحالي)

١-٢ دائرة العمل التطوعي

وتتولى مصلحة التنمية الاجتماعية:

- اقتراح واقتراح وتنفيذ ومراقبة برامج ومشاريع كافة الخدمات الانمائية التي تتولاها الدولة بنفسها او بالتعاون مع الهيئات الاهلية، وذلك بالتنسيق مع مصلحة التخطيط والمتابعة.

- تقييم وتدقيق ملفات كافة المشاريع لجهة دواها الاجتماعي من جهة، ومدى انطباقها وتقديرها بالشروط والمواصفات اللازمة من جهة اخرى

- التنسيق مع الوزارات والادارات والهيئات الاخرى التي تساهم في مجالات التنمية الاجتماعية.

- العمل على اشراك المجتمعات المحلية بجهود التنمية وخاصة على صعيد تنظيم العمل التطوعي للطلبة والشباب داخليا وبالتعاون مع المنظمات الخارجية.

٢- مصلحة الحرف والصناعات اليدوية: وتتألف من دائرتين: دائرة تنمية الحرف، ودائرة تصريف الانتاج وتتولى وضع دراسات شاملة عن الحرف والصناعات اليدوية، وسبل تشجيعها ودعمها وتأمين وتجهيز التدريب اللازم ضمن المراكز التابعة للوزارة وخارجها بالتنسيق مع الهيئات المختصة، ومساعدة الحرفيين لتحسين جودة اعمالهم وتصريفها بكلفة الوسائل الممكنة.

٣- مصلحة الخدمات الانمائية: وتتألف من دائرتين: دائرة شؤون المراكز، ودائرة التجهيز وشؤون العاملين وتتولى تحديد اطار عمل المراكز الانمائية في المناطق بالتنسيق مع الوزارات والادارات المختصة تلافيا للازدواجية وتأمين الارشاد الفعلى على عمل هذه المراكز من النواحي المالية والادارية والتنفيذية، وتأمين احتياجاتها وتقدير ادائها وأداء العاملين فيها.

ثانياً: مديرية الخدمات الاجتماعية:

تم البقاء على هذه المديرية مع دمج مصلحة الرعاية الاجتماعية (والملحوظة في الملك الحالي ضمن هذه المديرية) في مصلحة شؤون الأسرة التي تصبح مصلحة شؤون المرأة والأسرة. وذلك مع البقاء على مهام كافة الوحدات الملحوظة في هذه المديرية وفقاً للمهام الواردة في المرسوم التنظيمي للوزارة. وتضم هذه المديرية ٣ مصالح:

- مصلحة شؤون المرأة والأسرة
- مصلحة الجمعيات والهيئات الأهلية

١- مصلحة شؤون المرأة والأسرة:

وتتألف من ٤ دوائر:

- دائرة شؤون الأسرة والرعاية الاجتماعية
- دائرة شؤون المرأة
- دائرة الرعاية الاجتماعية المتخصصة
- دائرة حماية الأحداث

وتتولى هذه المصلحة:

- اقتراح أنظمة ومواصفات وشروط الرعاية الاجتماعية ومتابعة تنفيذها، وتحديد كيفية استفادة طالبي الرعاية وفقاً للحالات والمعايير المحددة، وذلك بالتنسيق مع مصلحة التخطيط والمتابعة.
- الاهتمام بالحالات الطارئة التي تستوجب الإغاثة الفورية.
- اقتراح المواصفات الواجب توفرها في مؤسسات الرعاية واقتراح آلية محددة لإجراء العقود معها، وتأمين مراقبة أعمالها على كافة الأصعدة.
- اقتراح الخطط والأنظمة اللازمة لمعالجة مشاكل انحراف الأحداث وكيفية الوقاية منها وتشجيع إنشاء المؤسسات لرعاية الأحداث المنحرفين وإعادة تأهيلهم، والتعاون مع المؤسسات التربوية والشبابية لتنظيم النشاطات المجدية، والعمل على تأمين التنشئة الوطنية السليمة.
- الاهتمام بشؤون المرأة والأسرة والعمل على اقتراح الحلول للمشاكل التي تصادفها بما يتوافق مع الشرع الدولي.

- مساعدة الاسرة التي تعاني من مشاكل لدى بعض افرادها (اعاقة انحراف، بطالة..) بالتنسيق مع المؤسسات الاهلية والرسمية والدولية.
- دعم نشاطات الحركة النسائية اللبنانية وتنظيم نشاطاتها بالتوافق مع التوصيات الصادرة عن الامم المتحدة من أجل تحقيق برامج تطوير قدرات المرأة والنهوض ببطموحها، وتحسين اوضاع النساء اللواتي يعشن في ظروف خاصة.

٢- مصلحة الجمعيات والهيئات الاهلية:

حافظت هذه المصلحة مبدئيا على التسمية عينها الواردة في الملك الحالي للوزارة بالإضافة لاقتراح المهام نفسها المولجة بالدوائر لديها التي تم البقاء عليها كما هي. وهي تتالف من الدوائر الثلاث التالية:

- ١- دائرة الجمعيات والمنظمات التطوعية
 - ٢- دائرة المشاريع المشتركة
 - ٣- دائرة الجمعيات والمؤسسات ذات المنفعة العامة
- المراكز المشتركة مع الجمعيات الخيرية

وتتولى هذه المصلحة:

- تحديد أسس ومعايير إنشاء الجمعيات الاجتماعية، وابداء الرأي بطلبات إنشائها بالتنسيق الكامل مع وزارة الداخلية ومتابعة كافة شؤونها، وتأمين ومراقبة كافة أعمالها، وتوحيد جهودها خلقا لروح التعاون بينها.
- وضع آلية محددة للعقود التي تجريها الوزارة مع الهيئات الاهلية، والعمل على متابعة تنفيذ ومراقبة كافة شؤون المشاريع المنبثقة عن هذه العقود واقتراح أعضاء اللجان المشرفة على تنفيذ هذه المشاريع. وتقييم أداء هذه المشاريع ومردودها الاجتماعي، لكي تضمنه في التقارير السنوية.
- درس طلبات الجمعيات والمؤسسات الراغبة بالحصول على صفة المنفعة العامة واجراء التحقيقات بشأنها واعداد مشاريع النصوص الازمة بشأنها، وتنظيم شؤونها، ومراقبتها للتحقق من تقيدها بالاهداف والاصول المحددة لها. وتبقى شؤون المراكز المشتركة مع الجمعيات الخيرية مرتبطة برئيس هذه المصلحة.

٣- مصلحة شؤون المعوقين:

أُلْقَى بِهَذِهِ الْمَصْلَحَةِ مِنْ التَّنظِيمِ الْحَالِيِّ لِلْوَزَارَةِ بِالْإِضَافَةِ لِمَصْلَحَةِ شُؤُونِ الْمَعَاقِينِ، دَائِرَةِ الرِّعَايَاةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ الْمُتَخَصِّصةِ (مِنْ مَصْلَحَةِ الرِّعَايَاةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ) كَمَا تَمَ اِيلَاؤُهَا شُؤُونَ الْعِجَزَةِ وَالْمَسِنِينِ وَهِيَ تَتَأَلَّفُ مِنَ الدَّوَائِرِ التَّالِيَّةِ:

- ٤-١ دَائِرَةِ الرِّعَايَاةِ الْمُتَخَصِّصةِ
- ٤-٢ دَائِرَةِ التَّشْغِيلِ وَالْاسْتِخْدَامِ
- ٤-٣ دَائِرَةِ الْمَؤْسِسَاتِ الْمُتَخَصِّصةِ

وَتَتَولِّ هَذِهِ الْمَصْلَحَةُ:

- اقتراح شروط رعاية العجزة والمعاقين ودرس الطلبات التي ترد الى هذه المصلحة، واقتراح المؤسسات المتخصصة لرعايتهم، وفقاً لمعايير محددة وبالتنسيق الكامل مع مصلحة التخطيط والمتابعة.
- متابعة حالات رعاية العجزة والمسنين والمعاقين في المؤسسات بكافة شؤونها.
- تنظيم سجلات خاصة للعجزة والمعاقين وفقاً لتصنيفات محددة.
- اعداد مشاريع قرارات الرعاية وفقاً لل الأولويات والفضليات المحددة.
- متابعة تأهيل المعاقين والسعى لايجاد عمل لهم بالتعاون مع الهيئات المتخصصة. - تنظيم شؤون تعامل الوزارة مع المؤسسات المتخصصة لتحديد مواصفاتها، وكيفية التعاقد معها، ومراقبة تنفيذ العقود معها لجهة تحسين اوضاع الرعاية لديها، ومراقبة حركة دخول وخروج المستفيدين من خدماتها وانطباق الفوائد على السجلات والواقع الفعلي ...

ثالثاً: مصلحة التخطيط والمتابعة والمعلوماتية:

يُلْحَظُ الْمَلَكُ الْحَالِيُّ لِلْوَزَارَةِ مَصْلَحَةَ التَّخْطِيطِ وَالبَحْثِ تَمَ الابقاءُ عَلَيْهَا كَمَا هِيَ بَعْدَ اسْتِبْعَادِ دَائِرَةِ التَّدْرِيبِ الْاجْتِمَاعِيِّ مِنْهَا نَظَرًا لِوُجُودِ مَرْكَزِ التَّدْرِيبِ الْاجْتِمَاعِيِّ مَرْتَبَطِ بِالمَدِيرِ الْعَامِ بِالْإِضَافَةِ لِمَمَارِسَتِهِ فَعِلْيَاً ضَمِّنَ نَشَاطَاتِ مَرَاكِزِ التَّدْرِيبِ الْمُخْتَلِفةِ.

اَلَا اَنَّهُ وَنَظَرًا لِضَرُورَةِ اِيجَادِ جَهَازٍ مَرْكَزِيٍّ لِلْمَراقبَةِ مِنْ دَاخِلِ الْوَزَارَةِ يَتَولِّ مَراقبَةَ حَسَنِ سِيرِ الْعَمَلِ، وَحَسَنِ تَطْبِيقِ عَقُودِ الْمَشَارِيعِ الْمُشَتَّرَكَةِ، وَمَدْىِ تَقْيِيدِ الْمَؤْسِسَاتِ الْمُتَعَاقِدَةِ مَعَ الْوَزَارَةِ

بشروط العقود... تم اقتراح إنشاء هذه الوحدة للمراقبة والمتابعة ضمن هذه المصلحة من أجل استثمار توصيات جهاز الرفاهية بشكل سريع ضمن الخطة والبرامج المستقبلية للوزارة، لتفادي الخلل القائم حالياً على أكثر من صعيد.

وتضم هذه المصلحة الوحدات التالية:

- دائرة المراقبة والمتابعة
- دائرة التخطيط والبرامج
- دائرة الاحصاء والمعلوماتية
- دائرة السكان

وتنولى المصلحة ما يلي:

- مراقبة كافة الوحدات العاملة في الوزارة، والمرافق التابعة لها والمتعاقة معها، بغية التأكد من حسن سير العمل فيها، وتنفيذ الشروط الواردة في العقود، واقتراح السبل الآيلة لتحسين أوضاع التنمية والرعاية. في كافة المراكز، بالإضافة لمواكبة اعمال اللجان الإدارية خاصة لجهة تقييد كافة العاملين بالأنظمة المرعية. ورفع تقارير بهذا الشأن للجهات المختصة.
- القيام بالبحوث ووضع الدراسات اللازمة لرسم سياسة انمائية واضحة وفقاً لبرامج محددة ورزنامة تراعي أولويات حاجات التنمية ومدى جدواها الاجتماعية الاقتصادية، وذلك بالتنسيق مع الهيئات الرسمية والخاصة ومن أجل الوقوف على الحاجات الاجتماعية الأساسية من جهة، وسبل تلبيتها من أجل تلافي تشابك وازدواجية التنفيذ من جهة أخرى.
- اجراء مسح شامل للحالات الاجتماعية التي تتطلب رعاية الوزارة لها وتنظيم وتاليل ملفات هذا المسح، بالإضافة لتاليل كافة اعمال ونشاطات الوزارة تمهدًا لاستثمار معطياتها ضمن المخطط الشامل للتنمية. ووضع التقرير السنوي لنشاطات الوزارة
- رصد التحركات السكانية وتحليل معطياتها واقتراح الخطة المناسبة لمعالجة انعكاساتها على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي...

رابعاً: مصلحة الديوان:

انسجاماً مع احكام المرسوم الاشتراطي (٥٩/١١١) وتعديلاته فقد ارتأت اللجنة اعتماد كافة الصالحيات والمهام المنطة بالديوان، وخاصة لجهة توليه جميع المهام الادارية والمالية والقضائية والعلاقات العامة المنصوص عليها الا انه ونظراً لاتساع اعمال محاسبة المراكز، ومحاسبة المشاريع المشتركة، التي تتولاها في الهيكلية الحالية مصلحة المحاسبة - فقد ارتأى لحظ دائرة خاصة لمحاسبة المراكز والمشاريع المشار إليها، بالإضافة لحظ دائرة مالية تتولى شؤون الميزانية العامة للوزارة ورواتب الموظفين والاجراءات لديها.

وتضم هذه المصلحة الوحدات التالية:

- دائرة الادارية والمحفوظات
- الدائرة المالية
- دائرة محاسبة المراكز والمشاريع المشتركة
- دائرة الدراسات القانونية وال العلاقات العامة والمؤتمرات.

خاتمة:

ان وزارة الشؤون الاجتماعية، شأنها شأن زميلاتها الوزارات الخمس الأخرى المستحدثة خلال عام ١٩٩٣، أضافت مجتمعة إرباكات أخرى على الوضع الاداري العام، ليس أقلها التشابك في الصالحيات والمهام، وفي بعض الاحيان ازدواجية في الاهداف العامة لبعض الوزارات ويعزو البعض أسباب هذا التشابك والازدواجية الى الخلفية السياسية التي كانت الدافع الرئيسي لحداث هذه الوزارات، والتي لم تأخذ بعين الاعتبار أولويات تنمية وتفعيل العمل الاداري، وفقاً للحاجات الفعلية للادارة العامة...

وأياً تكون الاسباب التي حدت بالمشروع الى ايجاد هذه الوزارات، وبغض النظر عن خلفياتها والزمامتها، فان تجربة السنوات القليلة المنصرمة أثبتت وبما لا يدع مجالاً للشك ضرورة اعادة النظر الشاملة بأوضاع هذه الوزارات المختلفة، من اجل اعادة تحديد جديد ودقيق لاهداف كل منها، وهذا ما يقتضي برأينا إعادة النظر بالهيكلية العامة للادارة من اجل سلخ وضم او الغاء بعض الوحدات الادارية التي لا طائل منها..

ملحق رقم ٢

توزيع العاملين على الوحدات في الهيكلية الحالية

مكتب معالي الوزير

- الحق به -

المديرية العامة -

الفترة	الوظيفة	الملاك الدائم				مدرس ملحق	ملحق متعاقد	أجير الشاعر	المسغول الملحظ
		ملاحظات	مدرس	ملحق	متعاقد				
٢	رئيس مصلحة		-	١	١				
٤	محرر او كاتب		-	١	١				
٥	حاجب		٢	١	٣				
٥	سائق		٢	-	٢				
٥	حارس		٤	-	٤				
٣	رئيس دائرة امانة سر والمحفوظات		١	-	١				
٣	اختصاصي توثيق مكتبات		١	-	١				
٤	محرر او كاتب		٣	-	٣				
٣	رئيس دائرة الدراسات القانونية		١	-	١				
٤	محرر او كاتب		١	-	١				
٣	رئيس دائرة الشؤون الإدارية		١	-	١				
٤	مستكبة		٤	٢	٦				
٤	محرر او كاتب		٣	٢	٥				
٥	عامل هاتف		١	١	٢				
٣	رئيس دائرة العلاقات العامة والمؤتمرات		١	-	١				

- مصلحة التخطيط والبحوث -

الرتبة	الوظيفة	الملاك الدائم						الفئة
		مدرس	مدرس ملحق	متعاقد	أجير	الشاغر	المشغول	
٢	رئيس مصلحة				-	١	١	
٢	خبير				١	٣	٤	
٣	مهندس مدنى				-	١	١	
٣	مهندس صحي				١	-	١	
٣	مهندس بيئي				١	-	١	
٣	مهندس زراعي				١	-	١	
٤	مساعدة اجتماعية (رتبة ثانية)				١	-	١	
٤	مساح (طريوغراف)				١	-	١	
٤	رسام				١	-	١	
٤	محرر او كاتب				٢	-	٢	
٥	حاجب				١	-	١	
٣	رئيس دائرة التخطيط والبرامج				١	-	١	
٣	اختصاصي ثقافة شعبية	يوجد اختصاصي عدد ١ غير ملحوظ له وظيفة في مصلحة التخطيط والبحوث			-	١	١	
٣	اختصاصي في التعاونيات				-	١	١	
٣	باحث اجتماعي				٢	-	٢	

الفئة	الوظيفة	الملاك الدائم						ملاحظات	مدرس ملحق	متعاقد	أجير الشاغر
		الملاك	المشغول	الملحوظ	الشاغر	ملاحظات	مدرس ملحق				
٤	محرر او كاتب	١	-	١							
٣	رئيس دائرة الاحصاء والمعلوماتية (مهندس او جاز في المعلوماتية)	١	-	١							
٣	مهندس او جاز في المعلوماتية	١	-	١							
٣	مبرمج	١	-	١							
٣	محلل مبرمج	٢	-	٢							
٣	محلل احصائي	١	-	١							
٣	احصائي	١	-	١							
٤	مدخل معلومات	٨	-	٨							
٣	رئيس دائرة التدريب الاجتماعي	١	-	١							
٣	مساعدة اجتماعية	٥	-	٥							
٣	عامل اجتماعي (رتبة اولى)	٢	-	٢							
٤	مرشد اجتماعي	٢	-	٢							
٤	محرر او كاتب	١	-	١							
٣	رئيس دائرة السكان	١	-	١							
٣	عامل اجتماعي	١	-	١							

- مصلحة المخابية -

الفئة	الوظيفة	الملاك الدائم						ملاحظات	مدرس ملحق	متعاقد	أجير	الشاعر المشغول المحظوظ
		الملحوظ	المشغول	الملاك	الدائم	الملاك	ملاحظات					
٢	رئيس مصلحة حاجب	-	١	١	١							
٥	رئيس دائرة المحاسبة الادارية (رئيس محاسبة)	١	-	١								
٤	محاسب	-	١	١								
٤	محاسب معاون	٢	٢	٤								
٤	محرر او كاتب	-	٤	٢				فائض محرر وكاتب عن الحاجة				
٣	رئيس دائرة مساعدة المشاريع المشتركة (رئيس محاسبة)	١	-	١								
٤	محاسب معاون	٢	-	٢								
٤	محرر او كاتب	-	١	١								
٣	رئيس دائرة محاسبة الخدمات الانمائية (رئيس محاسبة)	١	-	١								
٤	محاسب معاون	١	-	١								
٤	محرر او كاتب	-	١	١								

- مصلحة الخدمات الاغاثية -

الرتبة	الوظيفة	الملاك الدائم						ملحوظات	مدرس ملحق	متعاقد	أجير	الشاغر المشغول الملحظ
		الشاغر	المشغول	الملحوظ	الملاك	الشاغر	المشغول					
٢	رئيس مصلحة	-	١	١	١							
٥	حاجب	١	-	١								
٣	رئيس دائرة شؤون المراكز	١	-	١								
٣	عامل اجتماعي (رتبة أولى)	-	١	١								
٣	مساعد اجتماعية	٥	-	٥								
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٦	-	٦								
٤	مرشد اجتماعي	١	-	١								
٤	محرر او كاتب	١	-	١								
٣	رئيس دائرة التجهيز وشئون العاملين	١	-	١								
٣	عامل اجتماعي (رتبة أولى)	١	-	١								
٣	مساعد اجتماعية	٥	-	٥								
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٦	-	٦								
٤	محرر او كاتب	١	-	١								

– مديرية الخدمات الاجتماعية

الفئة	الوظيفة	الملاك الدائم					ملاحظات	مدرس ملحق	ملحق متعاقد	أجير الشاغر	المشغول الملوظ
		الملحوظ	المشغول	الشاغر	أجير	متعاقد					
٢	مدير	١	١	-							
٣	مساعدة اجتماعية	٥	١	٤							
٤	محرر او كاتب	٢	٢	-							
٤	مرشد اجتماعي	١٠	-	١٠							
٥	سائق	١	-	-							
٥	حاجب	١	١	-							
٦	رئيس مصلحة شؤون المعوقين	١	١	-							
٥	حاجب	١	-	-							
٣	رئيس دائرة الرعایا المتخصصة	١	-	-							
٣	اختصاصي تربوي	١	-	-							
٣	مساعدة اجتماعية	٢	-	-							
٤	مرشد اجتماعي	١	-	-							
٤	محرر او كاتب	١	١	-							
٤	مساعدة اجتماعية (رتبة ثانية)	١	١	-							
٣	رئيس دائرة المؤسسات المتخصصة	١	-	-							

الملحوظات	مدرس ملحق	متعاقد	أجير	الملاك الدائم			الوظيفة	الفئة
				الشاغر	المشغول	المஹوظ		
				٣	-	٣	مساعد اجتماعية	٣
				٢	-	٢	مرشد اجتماعي	٤
				-	١	١	محرر او كاتب	٤
				-	١	١	مساعد اجتماعية (رتبة ثانية)	٤
				١	-	١	رئيس دائرة التنشيل والاستخدام	٣
				٢	-	٢	مساعد اجتماعية	٣
				٢	-	٢	مرشد اجتماعي	٤
				١	-	١	محرر او كاتب	٤
				-	١	١	رئيس مصلحة الرعاية الاجتماعية	٢
				١	-	١	محرر او كاتب	٤
				١	-	١	رئيس دائرة الرعاية الاجتماعية	٣
				٦	-	٦	مساعد اجتماعية	٣
				١	-	١	اختصاصي تربوي	٣
				٣	-	٣	مرشد اجتماعي	٤

					۱	-	۱	۴ محرر او کاتب
--	--	--	--	--	---	---	---	----------------

الملحوظات	مدرس ملحق	متعاقد	أجير	الملاك الدائم			الوظيفة	الفئة
				الشاغر	المشغل	المحظوظ		
				-	١	١	مساعدة اجتماعية (رتبة ثانية)	٤
				١	-	١	رئيس دائرة مؤسسات الرعاية الاجتماعية	٣
				٤	-	٤	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	اختصاصي تغذية	٣
				١	-	١	محرر او كاتب	٤
				-	٢	٢	مساعدة اجتماعية (رتبة ثانية)	٤
				١	-	١	رئيس دائرة حماية الاحداث	٣
				٤	-	٤	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	محرر او كاتب	٤
				١	-	١	رئيس دائرة الرعاية الاجتماعية المختصة	٣
				٤	-	٤	مساعدة اجتماعية	٣
				٢	-	٢	مرشد اجتماعي	٤
				١	-	١	محرر او كاتب	٤
				-	١	١	مساعدة اجتماعية (رتبة ثانية)	٤
				-	١	١	رئيس مصلحة الجمعيات والهيئات الاهلية	٢

الملحوظات	مدرس ملحق	متعاقد	أجير	الملاك الدائم			الوظيفة	الفئة
				الشاغر	المشغول	الملحوظ		
				١	-	١	حاجب	٥
				١	-	١	رئيس دائرة الجمعيات والمنظمات التطوعية	٣
				٤	-	٤	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	مرشد اجتماعي	٤
				١	-	١	محرر او كاتب	٤
				-	١	١	مساعدة اجتماعية (رتبة ثانية)	٤
				١	-	١	رئيس دائرة المشاريع المشتركة	٣
				٤	-	٤	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	اختصاصي تدبير منزلي	٣
				١	-	١	محرر او كاتب	٤
				-	١	١	مساعدة اجتماعية (رتبة ثانية)	٤
				١	-	١	رئيس دائرة الجمعيات والمؤسسات ذات المنفعة العامة	٣
				٤	-	٤	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	محرر او كاتب	٤
				-	١	١	مساعدة اجتماعية (رتبة ثانية)	٤

الملحوظات	مدرس ملحق	متعاقد	أجير	الملاك الدائم			الوظيفة	الفئة
				الشاغر	المشغول	الملحوظ		
				-	1	1	رئيس مصلحة الشؤون الاسرية	٢
				1	-	1	حاجب	٥
				1	-	1	رئيس دائرة شؤون الاسرة	٣
				٤	-	٤	مساعدة اجتماعية	٣
				1	-	1	اختصاصي تدبير منزلي	٣
				1	-	1	مرشد اجتماعي	٤
				1	-	1	محرر او كاتب	٤
				1	-	1	مساعدة اجتماعية (رتبة ثانية)	٤
				1	-	1	رئيس دائرة شؤون الاسرة	٣
				٤	-	٤	مساعدة اجتماعية	٣
				1	-	1	مرشد اجتماعي	٤
				1	-	1	محرر او كاتب	٤
				1	-	1	مساعدة اجتماعية (رتبة ثانية)	٤

- مديرية التنمية الاجتماعية -

الفئة	الوظيفة	الملاك الدائم						ملاحظات
		الملحوظ	المشغول	الشاعر	أجياد	متعاقد	مدرس ملحق	
٢	مدير	١	١	-				
٣	مساعدة اجتماعية	٢	٢	-				
٣	عامل اجتماعي (رتبة اولى)	٣	٣	-				
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٦	٩					
٤	مرشد اجتماعي	٦	-					
٤	محرر او كاتب	٢	-					
٥	سائق	١	-					
٥	حاجب	١	-					
٢	رئيس مصالحة التنمية الاجتماعية	١	١	-				
٥	حاجب	١	-					
٣	رئيس دائرة العمل التطوعي	١	-					
٣	مساعدة اجتماعية	٢	-					
٣	اختصاصي تربية بدنية ونشاطات ترقية هنية	١	-					
٣	اختصاصي وسائل سمعية وبصرية	١	-					
٣	عامل اجتماعي (رتبة اولى)	٢	-					
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٨	-					

ملاك الدوائر الاقليمية في المحافظات الخمس

- دائرة للشؤون الاجتماعية في كل من محافظة: لبنان الشمالي - جبل لبنان - البقاع -

البطية - لبنان الجنوبي

الفئة	الوظيفة	الملاك الدائم	الملحق				ملاحظات
			الشاغر	المشغول	الملحوظ	أجير	
3	رئيس دائرة الشؤون الاجتماعية في محافظة لبنان الشمالي	1	-	-	1		يوجد عامل اجتماعي رتبة أولى عدد 1 غير ملحوظ له وظيفة في دائرة الشمال
3	مساعدة اجتماعية	1	1	2			ويوجد حاجب عدد 1 غير ملحوظ له وظيفة في دائرة الشمال
4	محاسب	1	-	1			ويوجد مساعدة اجتماعية رتبة 2 عدد 2 غير ملحوظة وظيفتها في دائرة الشمال
4	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	1	1	1			
4	محرر او كاتب	1	1	1			
3	رئيس دائرة الشؤون الاجتماعية في محافظة جبل لبنان	1	-	1			
3	مساعدة اجتماعية	2	-	2			
4	محاسب	1	-	1			
4	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	1	-	1			
4	محرر او كاتب	1	-	1			

يوجد عامل اجتماعي رتبة أولى عدد ٣ غير ملحوظة لهم وظائفهم في دائرة البقاع			-	١	١	رئيس دائرة الشؤون الاجتماعية في محافظة البقاع	٣
			٢	-	٢	مساعدة اجتماعية	٣
			١	-	١	محاسب	٤
يوجد عامل اجتماعي رتبة ٢ عدد ٢ غير ملحوظة لهما وظيفة في دائرة البقاع			-	١	١	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٤
			-	١	١	محرر او كاتب	٤

الملحوظات	مدرس ملحق	متعاقد	أجير	الملاك الدائم			الوظيفة	الفئة
				الشاغر	المشغول	الملحوظ		
				١	-	١	رئيس دائرة الشؤون الاجتماعية في محافظة النبطية	٣
				٢	-	٢	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	محاسب	٤
				-	١	١	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٤
				١	-	١	محرر او كاتب	٤
يوجد حاجب عدد ١ غير ملحوظة وظيفته في دائرة الجنوب				-	١	١	رئيس دائرة الشؤون الاجتماعية في محافظة لبنان الجنوبي	٣
				١	-	٢	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	محاسب	٤
				-	١	١	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٤
يوجد عامل اجتماعي رتبة ٢ عدد ١ غير ملحوظة وظيفته في دائرة الجنوب				١	-	١	محرر او كاتب	٤

ملاك الشؤون الاجتماعية في محافظة جبل لبنان

قضية: الشوف - عاليه - المتن - جبيل - كسروان - باستثناء بعبدا

الرتبة	الوظيفة	الملاك الدائم						الملحوظ	المشغول	الشاغر	أجر	متعاقد	مدرس ملحق	ملاحظات
		الملحوظ	المشغول	الشاغر	أجر	متعاقد	مدرس ملحق							
٣	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء الشوف	١	-	-	١	-								يوجد عامل اجتماعي رتبة ١ غير ملحوظ وظيفته في قضاء الشوف
٣	مساعدة اجتماعية	١	-	-	١	-								
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	-	١	١	-									يوجد عامل اجتماعي رتبة ٢ غير ملحوظ وظائفهما في قسم الشوف
٣	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء عاليه	١	-	-	١	-								
٣	مساعدة اجتماعية	١	-	-	١	-								
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	-	١	١	-									يوجد عامل اجتماعي رتبة ٢ غير ملحوظ لهم وظائف في قضاء عاليه
٣	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء المتن	١	-	-	١	-								
٣	مساعدة اجتماعية	١	-	-	١	-								
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	-	١	١	-									
٣	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء جبيل	١	-	-	١	-								

٣	مساعدة اجتماعية	١	-	١	-	١	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٤
	يوجد عامل اجتماعي رتبة ٢ عدد ٣ غير ملحوظ لهم وظائف في قضاء جبيل			-	١	١		
				١	-	١	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء كسروان	٣
				١	-	١	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٤

ملاك الشؤون الاجتماعية في محافظة لبنان الشمالي:

أقضية: البترون، الكورة، زغرتا، بشري، عكار، سير الضنية، باستثناء طرابلس

الملحوظات	مدرس ملحق	متعاقد	أجيه ر	الملاك الدائم			الوظيفة	الفئة
				الشاغر	المشفول	الملحوظ		
				١	-	١	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء البترون	٣
				١	-	١	مساعدة اجتماعية	٣
				-	١	١	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٤
				١	-	١	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء الكورة	٣
				١	-	١	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٤
				١	-	١	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء زغرتا	٣
				١	-	١	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٤
				١	-	١	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء بشري	٣
				١	-	١	مساعدة اجتماعية	٣
				١	-	١	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	٤
				١	-	١	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء عكار	٣
				١	-	١	مساعدة اجتماعية	٣

يوجد عامل اجتماعي راتبة ٢ عدد ٣ غير محظوظ لهم وظائف في دائرة عكار				-	١	١	عامل اجتماعي (راتبة ثانية)	٤
--	--	--	--	---	---	---	-------------------------------	---

اقسام الشؤون الاجتماعية في محافظة البقاع:

قضاء: بعلبك، الهرمل، راشيا، البقاع الغربي، باستثناء قضاء زحله،

الرتبة	الوظيفة	الملاك الدائم						الملحوظ	الشاغر	المشغول	أحد	متعاقد	ملحق	مدرس	ملاحظات	
		الأخير	السابق	الثالث	الثاني	الأول										
٣	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء بعلبك	-	-	-	-	١										
٣	مساعدة اجتماعية	-	-	-	-	١										
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	-	-	-	-	١										
٣	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء الهرمل	-	-	-	-	١										
٣	مساعدة اجتماعية	-	-	-	-	١										
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	-	-	-	-	١										
٣	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء راشيا	-	-	-	-	١										
٣	مساعدة اجتماعية	-	-	-	-	١										
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	-	-	-	-	١										
٣	رئيس قسم الشؤون الاجتماعية في قضاء البقاع الغربي	-	-	-	-	١										
٣	مساعدة اجتماعية	-	-	-	-	١										
٤	عامل اجتماعي (رتبة ثانية)	-	-	-	-	١										

ملاك الشؤون الاجتماعية في محافظة لبنان الجنوبي

اقضية: جزئين، صور، باستثناء الزهراوي

أقسام الشؤون الاجتماعية في محافظة النبطية

اقضية: بنت جبيل ، مرجعيون ، حاصبيا باستثناء قضاء النبطية

- الوظائف التي يمكن ملؤها بالتعاقد

الوظيفة	الفئة	الملك الدائم						الملحوظ	المشغول	الشاغر	أجير	متعاقد	مدرس ملحق	ملاحظات
		الملحوظ	المشغول	الشاغر	أجير	متعاقد	مدرس ملحق							
طبيب عائلة														
طبيب نسائي														
طبيب أطفال														
طبيب اخصاصي في الامراض النفسية والعصبية														
اخصاصي في التدريب على النطق														
اخصاصي علم نفس														
اخصاصي تدريب اجتماعي														
اخصاصي تربوي														
اخصاصي في التربية البدنية والنشاطات الترفيهية														
اخصاصي مهني														
مترجم														
احصائي														
ميكانيكي - كهربائي														

ملحق رقم ٣

- ١- عدد الجمعيات والهيئات الاهلية المتعاقدة مع وزارة الشؤون الاجتماعية : ١٢٩ جمعية و هيئة اهلية
٢- عدد العقود المشتركة: ١٤٠ عقدا
٣- مجموع المشاريع: ١٦٦ مشروعا مركزا

(يرأس كل مشروع لجنة مؤلفة من ٢ من الوزارة + ٢ من الاهلي)

١٠٣	- مراكز صحية اجتماعية:
١٦	- مراكز للخدمات الاجتماعية:
٢٩	- دور حضانة نهارية: (ما قبل الدراسة --
١٨	- مراكز خدمات مختلفة: قمت ٥ سنوات) -
١	. دور للمنحرفات .
٤	. دور للمعاقين جسديا .
١	. مراكز تنظيم الاسرة .
١	. مراكز للاقناع الحري .
١	. مراكز للتدريب .
١	. مراكز للمكفوفين .
٤	. مراكز للمعوقين .
١	. مراكز توثيق ودراسات .
١	. مراكز لتأهيل المساحين .
١	. مكتبة للمكفوفين .
١	. مراكز لتأهيل المدمنين على المخدرات .
١	. مراكز حماية امومة وطفولة .

١٩٩٥/١٢/٣١ بيروت في

رئيس مصلحة الجمعيات والهيئات الاهلية
أمين حماده

ملحق رقم ٤

الجمهورية اللبنانية
وزارة الشؤون الاجتماعية

جدول بالمشاريع المنبثقة مباشرة
عن وزارة الشؤون الاجتماعية

١٩٩٤/٢/١٢

مراكز الخدمات الشاملة

أولاً - محافظة الشمال

الفروع

المركز الرئيسي

- ١- مركز الخدمات الشاملة - القبيات - عكار
- ٢- مركز الخدمات الشاملة - حلبا - عكار
- ٣- مركز الخدمات الشاملة - طرابلس
- ٤- مركز الخدمات الشاملة - بشري
- ٥- مركز الخدمات الشاملة - زغرتا (استحدث عام ١٩٩٥)

ثانياً - محافظة جبل لبنان

- ١- مركز الخدمات الشاملة - الغبيري
- ٢- مركز الخدمات الشاملة - برج البراجنة
- ٣- مركز الخدمات الشاملة - عين الرمانة
- ٤- مركز الخدمات الشاملة - برج حمود
- ٥- مركز الخدمات الشاملة - جبيل
- ٦- مركز الخدمات الشاملة - عاليه
- ٧- مركز الخدمات الشاملة - بكفيا
- ٨- مركز الخدمات الشاملة - كفرحيم
- غريفة
- ٩٩٩

ثالثاً - محافظة البقاع

الفروع

المركز الرئيسي

- | | |
|-----------------|--|
| العلاق - شمسطار | ١- مركز الخدمات الشاملة - الهرمل |
| صغين | ٢- مركز الخدمات الشاملة - بعلبك |
| | ٣- مركز الخدمات الشاملة - حوش الأمراء |
| | ٤- مركز الخدمات الشاملة - جب جين |
| | ٥- مركز الخدمات الشاملة - راشيا الوادي |

رابعاً - محافظة الجنوب

- | | |
|---------------------|------------------------------------|
| القليلة | ١- مركز الخدمات الشاملة - صور |
| أنصار - الدوير | ٢- مركز الخدمات الشاملة - النبطية |
| عيتا الشعب - عيترون | ٣- مركز الخدمات الشاملة - بنت جبيل |
| شقراء | ٤- مركز الخدمات الشاملة - تبنين |
| | ٥- مركز الخدمات الشاملة - شبعا |

رابعاً - محافظة بيروت

- | | |
|--------------------|---------------------------------|
| فرع أول (الأشرفية) | ١- مركز الخدمات الشاملة - بيروت |
|--------------------|---------------------------------|

المراكم الصحية الإجتماعية

أولاً - محافظة الشمال

الفروع

المركز الرئيسي

- ١- المركز الصحي الإجتماعي - بزبيدا - قضاء عكار
- ٢- مركز النقابات العمالية - طرابلس
- ٣- المركز الصحي الإجتماعي - أيطو
- ٤- المركز الصحي الإجتماعي - داريا
- ٥- المركز الصحي الإجتماعي - كفرحزير
- ٦- المركز الصحي الإجتماعي - منبر الضنية
- ٧- المركز الصحي الإجتماعي - وادي خالد
- ٨- المركز الصحي الإجتماعي - شبطين
- ٩- المركز الصحي الإجتماعي - مرياطة
- ١٠- المركز الصحي الإجتماعي - زغرتا (إيريس فرنجية)
- ١١- المركز الصحي الإجتماعي - رشعن
- ١٢- المركز الصحي الإجتماعي - البترون
- ١٣- المركز الصحي الإجتماعي - المينا - طرابلس

ثانياً - محافظة جبل لبنان

- ١- المركز الصحي الإجتماعي - إهمج
- ٢- المركز الصحي الإجتماعي - جاج
- ٣- المركز الصحي الإجتماعي - المختارة
- ٤- المركز الصحي الإجتماعي - عانوت
- ٥- المركز الصحي الإجتماعي - الجاهلية
- ٦- المركز الصحي الإجتماعي - ريفون
- ٧- المركز الصحي الإجتماعي - العاقورة
- ٨- المركز الصحي الإجتماعي - قرطبا
- ٩- المركز الصحي الإجتماعي - يحشوش

ثالثاً - محافظة البقاع

- ١- المركز الصحي الإجتماعي - نحلة

رابعاً - محافظة الجنوب

- ١- المركز الصحي الإجتماعي - صيدا (النقابات العمالية)
 - ٢- المركز الصحي الإجتماعي - مركبا
 - ٣- المركز الصحي الإجتماعي - دير كifa
 - ٤- المركز الصحي الإجتماعي - ميس الجبل
 - ٥- المركز الصحي الإجتماعي - الصوانة
 - ٦- المركز الصحي الإجتماعي - جويا
 - ٧- المركز الصحي الإجتماعي - لبعا
 - ٨- المركز الصحي الإجتماعي - الخيام
 - ٩- المركز الصحي الإجتماعي - النبطية (القضاء)
- كفرحتي (دار حضانة)
- القرية (دار حضانة)
- جيشيت
- عرب صالح
- جرجوع

اجمالي المدفوعات

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

الفروع	المركز الرئيسي
- صربا	١٠ - المركز الصحي الاجتماعي - برعشيت
	١١ - المركز الصحي الاجتماعي - الناقورة
	١٢ - المركز الصحي الاجتماعي - الصرفند
	١٣ - المركز الصحي الاجتماعي - كفرملكي
	١٤ - المركز الصحي الاجتماعي - العباسية
	١٥ - المركز الصحي الاجتماعي - معركة
- بنت جبيل - دار حضانة رميش - دار حضانة يارون - مركز خياطة عيناتا - مركز خياطة	١٦ - المركز الصحي الاجتماعي - بنت جبيل (القضاء)

خامساً - محافظة بيروت

١ - المركز الصحي الاجتماعي - النقابات العمالية - بيروت